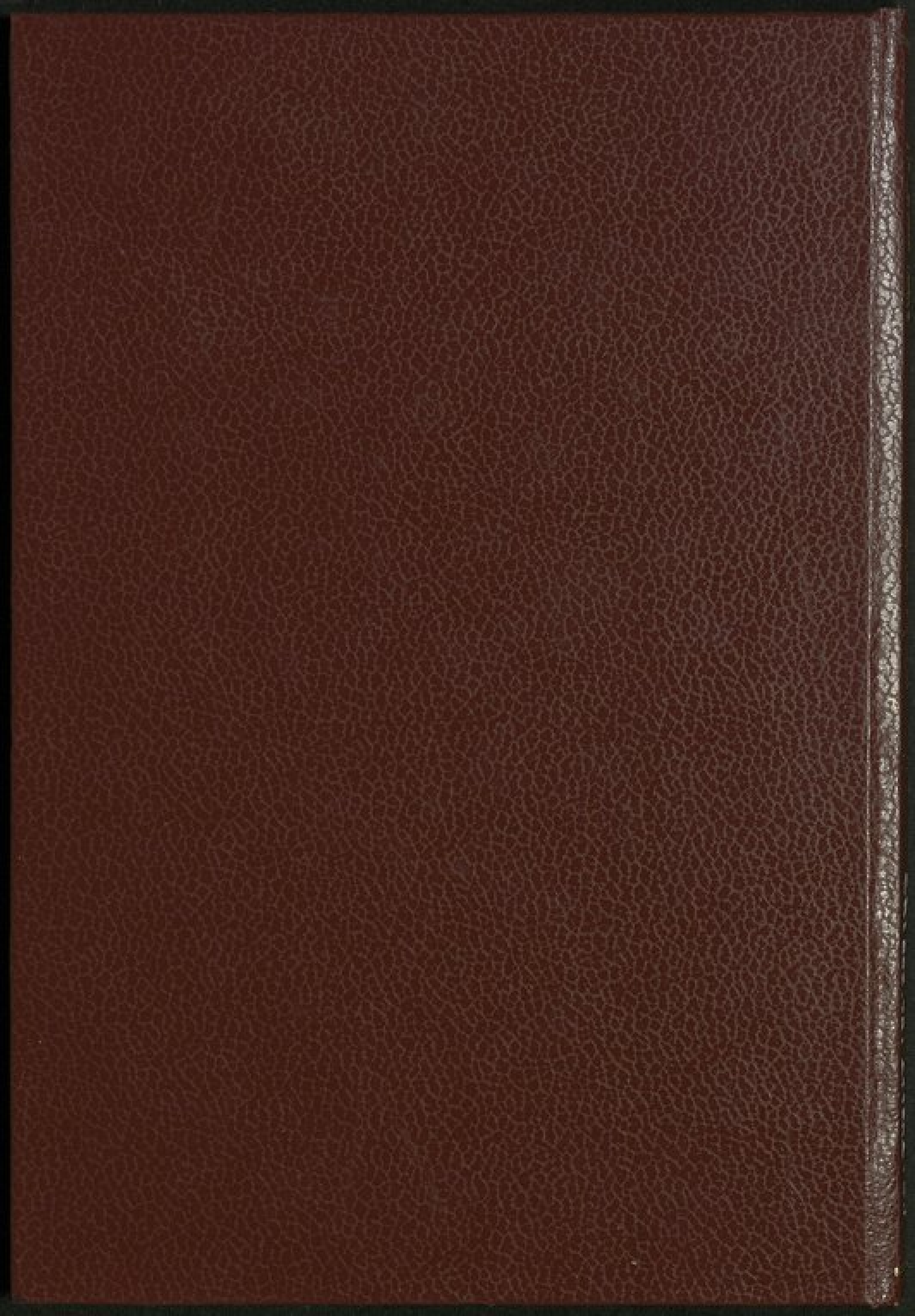
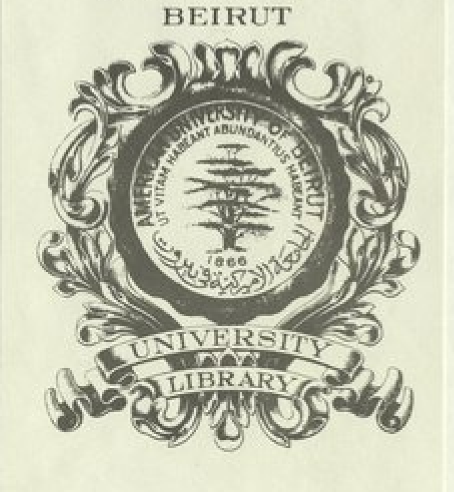
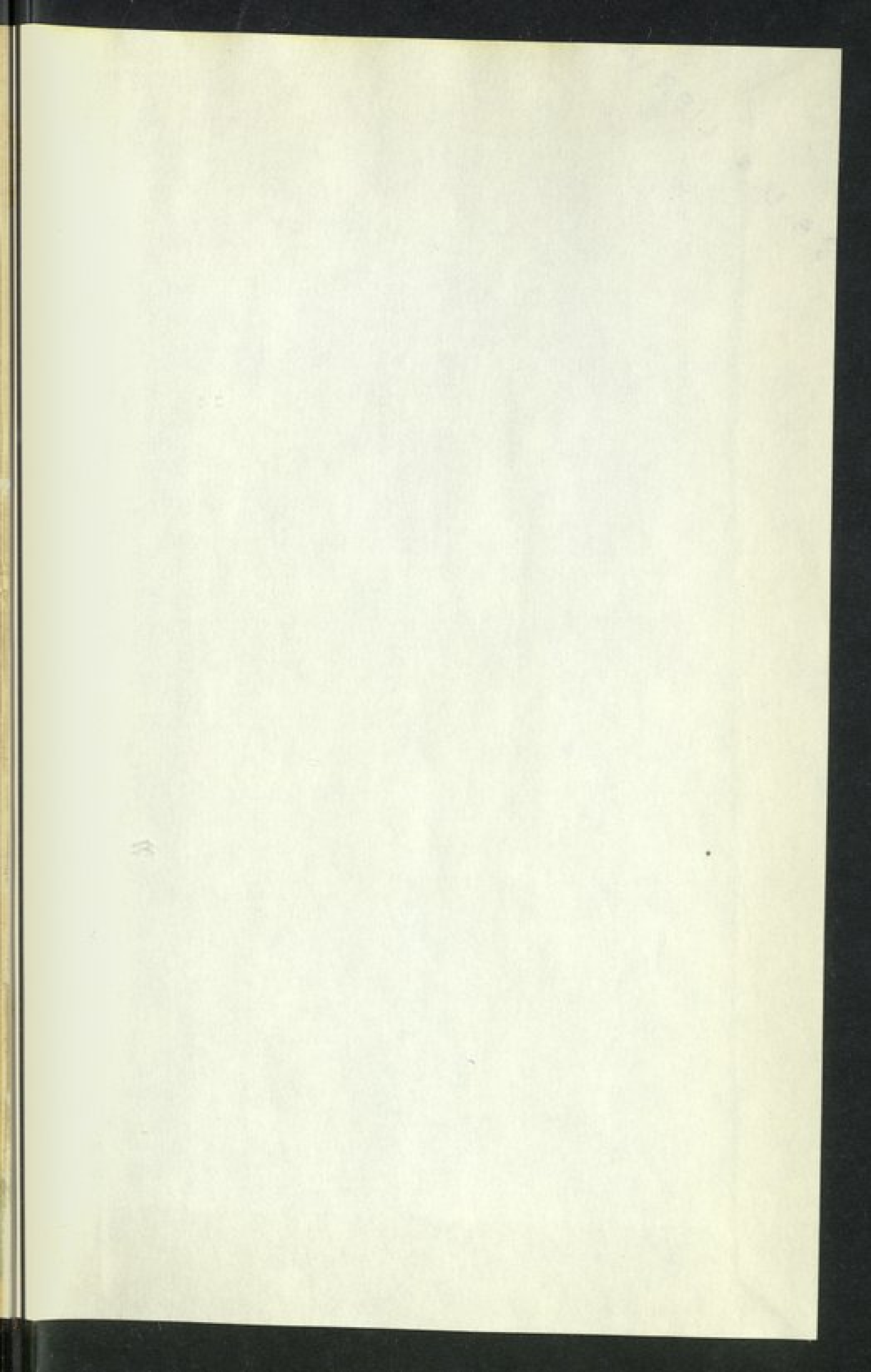



AMERICAN
UNIVERSITY OF
BEIRUT
AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT
UT VITAM HABEANT ABUNDANTIUS HABEANT
1866
UNIVERSITY
LIBRARY



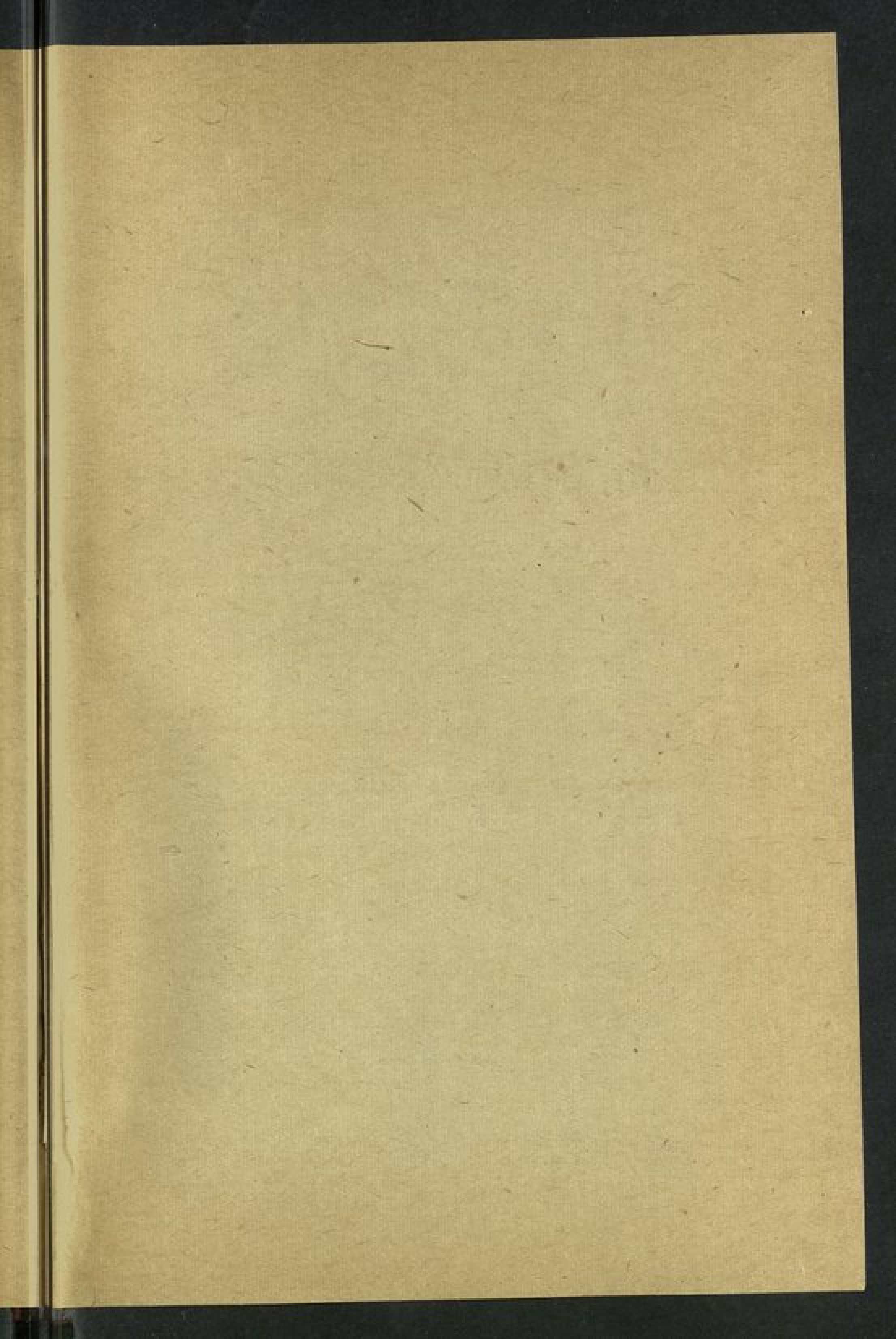
نظرات وتأملات

شذرات مختارة مما نشرته الصحف العراقية والسورية واللبنانية
من المطارحات العلمية والمناظرات الادبية
والملاحظات الفنية

بقلم
فضيلة العلامة الشيخ علي كاشف الغطاء

وقد قامت بجمعه وتبويبه والتعليق عليه جمعية ندوة الادب
في النجف الاشرف

مطبعة الزهراء في النجف



مقدمة الكتاب

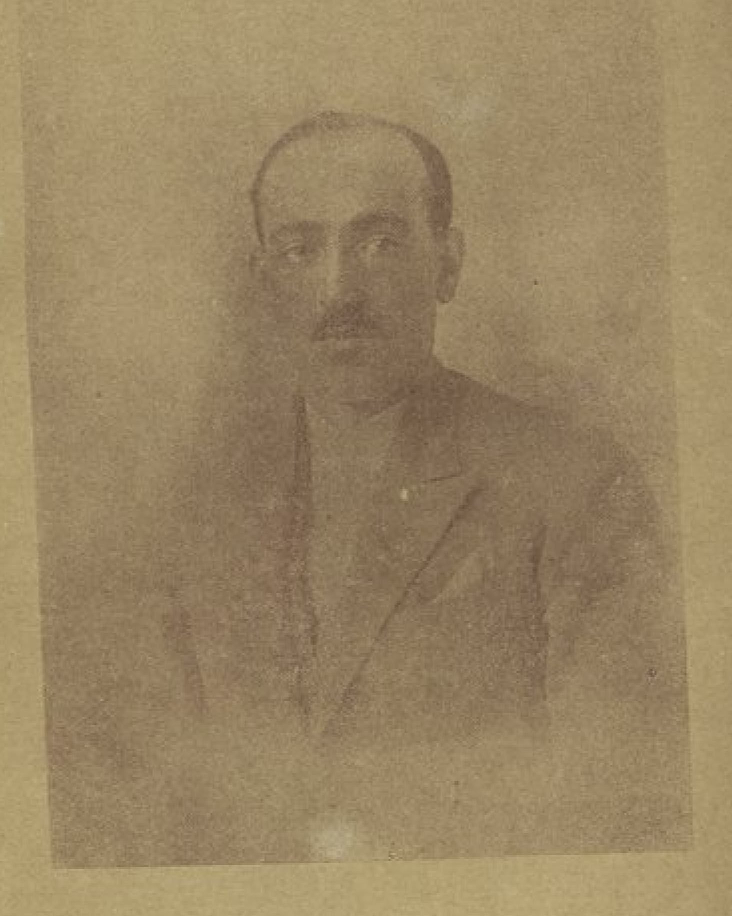
ان النقد هو الصراع الفكري بين ابطال العلم ولكنه صراع نتيجته الظفر بالحقيقة المخفية والقناعة بها من طريق لغة الفكر ولقد قيل من قبل ان الحقيقة لا زالت تبرق من تصادم الافكار والواقع يتجلى باصطكاك العقول وان التجارب قد دلتنا على ان للنقد النزيه البريء الاثر القيم في الاوساط العلمية اذ به يكشف الستار عن وجه الحقيقة ويتمخض عن روح الصواب على الاخص اذا كان المنقود رأي اوفقه في التاريخ او الادب او الاجتماع من شخصية ملأت القلوب والاسماع شهرتها العلمية وصيتها الادبي ومن هذا الباب نقد هذا الاستاذ العلامة فضيلة الشيخ علي كاشف الغطاء فانه قد دل على مواضع الخطأ في كتاب العرب وازال القناع عن وجه الحقيقة في محاضرة فضيلة المرحوم الشيخ

المراغي شيخ الازهر . واستل الحقائق من غواشي الغفلة في تقرير اللجنة المصرية في تيسير القواعد العربية . وابان وجه الصواب في مقال الاستاذ خليل مردم "فكان باحتكاك رأيه -اطال الله بقاه- مع رأي هؤلاء الجهابذة قد انتهينا الى الحقيقة وركبنا جادة الصواب والله هو الموفق للسداد "

جمعية ندوة الادب

٢٥ ربيع الثاني سنة ١٣٦٧ في النجف الاشرف

معالي امير ربيعة محمد الحبيب



يا صاحب المجد هذي ندوة الادب تهدي لعلياك ما اختارت من الكتب

إضمامة من رياض العلم قد قطفت بنشرها عبقت موسوعة العرب

كلمة الاهداء

يا معالي الامير

وجدناك من النمط الاول من الشخصية الكريمة العراقية والزعيم العظيم الذي تقث في ذويه روح الفضيلة وجوهر الكرامة : ورأيناك المتبوع المطاع الذي انحدر من سلالة عربية قحة يفخر بها المجد ولا تفخر به ويعلو بها الشرف ولا تعلو به . وشاهدنا في زعامتك دستوراً مباركاً الى مقاطع نفوذها وحتى منتهى حدودها تملي علينا درساً تأريخياً اجتماعياً بان الزعامة الصالحة من خير ما تعرض على الاقوام العراقية. وابصرناك ترقب المناسبات وتتربص الفرص لترفع مستوى ابناء قطرك في عالمي العلم والعمل : ونظرنا الى مالك مع مؤلف هذا الكتاب من صلات محكمة وعلائق مبرمة احكم فتلها الآباء وورثها الابناء : فقدمنا لمعاليك هذا السفر النفيس والأثر القيم راجين من المولى عز شأنه ان يحبي بك مآثر العز الاسلامي والشرف العربي ويبلغك اقصى درجات النجاح والسداد .

جمعية ندوة الادب
في النجف الاشرف

سجل المؤلف هذه الملاحظات يوم كان بالقطر الشقيق لبنان على كتاب العرب لمؤلفه الدكتور فيليب حتى استاذ آداب اللغات السامية ورئيس دائرة العلوم الشرقية بجامعة برنستون فى امريكا وقد جاءت هذه الملاحظات فتنة فى براعة الاسلوب ودقة النظر رغم ما كان فيه من غربة الوطن وعدم تيسر الكتب ومحنته بمرضه ابيه قدس سره.

الجمعية

نظرات وتأملات (١)

في

كتاب (العرب)

للدكتور فيليب حتي

بينما انا اقرأ سفر جمال الطبيعة في لبنان واستجلي أسرار دقائقها لأروّح النفس بمناظرها الخلابة واذهب بها من المتاعب العقليـة وانطلق بها من اصفاد المادة واغلالها يدخل عليّ استاذ عراقي كبير(٢) يناولني بيد الأهداء كتاب (العرب) ويطالع بي بنظرات يتطلب فيها ان أنظر في الكتاب نظرة تأمل وتدقيق وما لمست يدي هذا الكتاب بعنوانه البديع

---

(١) نشرتها صحيفة النضال البيروتية الغراء سنة ١٣٦٥ .

(٢) هو الاستاذ السيد جليل جواد يوم كان ملحقاً ثقافيا في المفوضيه العراقيه في بيروت .

حتى قبضته قبض ضنين لأمتع نفسي برياض معانيه واسبح في بحر تأملاته وافكاره : وما مناظر لبنان ذات الجمال الفتان الذي يسبي العقول ويخلب الألباب بألذ لبصري من النظر في كتاب يبحث في هذا الموضوع ، وما وعي نغمات اسحاق ولا ترجيعة معبد باشهى لسمعي من رواية تروى لي في هذا الباب . ولم يكن البحث هو البكر في بابه فلقد قام جمع من مهرة العلماء المتبحرين وخصوا ومحصوا درس نظرياته ودفعها وشحذوا القرائح في نقدها وردها وكم صادفوا عناءً في اخذها من منابعها ومصادرها وقد كانت اجنبية عن بعضهم بجميع جهاتها ونواحيها في لغتها وادلتها ومنهج التفكير فيها وانا استطيع ان احصي العشرات من المؤلفات بلغات عديدة إلا انها لم يوجد فيها الثراء الطائل العلمي والمادة الغزيرة من المعارف .

وكم كانت امواج الامل تتدفق فيّ للبحث عن هذا الموضوع ولكن الحوادث الزمنية التي لا زال الدهر يسددها نحوي اذهبت المعين الى معدنه وحلق الطائر بها عن وكره واطفئت تلك الشعلة المتأججة فباتت النفس رمة هامدة

وحالة راكدة .

وقد ادركت إذ ذاك ان سرّ الغموض فى هذا الموضوع ومصدر تضارب الأفكار فيه بل وفى كل امر ليس من مشاهدات النواظر ولا من مدركات المشاعر هو انا نحاول معرفة الحقيقة والقناعة العلمية عن طريق الظروف والأحوال التي مرت بنا باعمال القياس والمقارنة بينها وبين ما سبق عليها ولن نقنع بالمنقول منها مهما اتصف الناقل بالثقة والتتبع وطالما كانت هذه المحاولة للاستنتاج العقلي من هذا الطريق سيراً للوراء ومعاكسة للحقيقة الواقعية وبه نبعد عن الغاية المغاية كما ان الجمود على النقل كما فعله بعض ارباب السير وقوع فى مهامه الجهل وانحراف عن المنهج المستقيم .

وهناك سرّ آخر الا وهو العقيدة الارتكازية الموروثة من الآباء والأمهات أو التي ولدتها البيئة الاجتماعية فانها قد تحوّر الآراء والأفكار فيفسر صاحبها الحوادث التاريخية على حسب مقتضاها وربما اوجب ذلك تساهله فى بعض المقدمات الاستنتاجية لمعرفة الواقع وبذلك يتوارى وجه

الحقيقة عنه وتصبح بين طيات الخفاء والكتمان .

والماهر من العلماء في هذا المضمار هو من استطاع التوفيق بين النقل الموثوق والاستنتاج العقلي ذي المقدمات الرصينة المحكمة مع التخلص من قيود العقيدة الارتكازية على ان يكون له النقل زيت سراج ولو لب جهاز .

وقد افسد التاريخ في العصور الحاضرة وكلف الباحث عناية الجدل هو العناد الذي استحوذ على بعض قراء هذه الدراسة التأريخية ممن احتاشوا معارفهم على غير اسلوب علمي وتحمسوا لآراء نسبوها لاعلام اعجمية ضخموا القابها فبهت بها العرب بادىء بدء ورجف منها التاريخ ريثما يظهر الحق ويزهق الباطل وبعد ان درست تلك الآراء على ضوء الاستقراء والعقل واخذت من معادنها وجد ان اربابها قد ذكروها على سبيل الاحتمال والتخمين من قبيل ان الامر ما لم تشك فيه فلا تكون على يقين منه فانعكست شكوك هؤلاء واستحالات ترددانهم الى اذهان هذه العصبة الى التكلم بها على سبيل الجزم واليقين غير مكترثين ولا مبالين بزعزعة

اركان ما احتفظت به ادمغة المحدثين وارباب السير قرونا متطاولة فسمموا أفكار الطبقة الوارثة لتلك الآراء المحكمة الرصينة وارتاحت ضمائرهم لتفكيك عرى ادب تمشى قرونا متطاولة مع الزمن .

وربما يتخيل القارىء الكريم من سرد ما تقدم من العوامل الموجبة لتضييع الحقائق التاريخيـة انها موجودة في كتاب العرب وان كان قد يلمس بعضها من بعضه كما سننبه عليه فيما بعد ولكنها شقشقة هدرت وشعلة في النفس قد اضرمت أججها ناموس تتابع الافكار واثارتها الذكريات الماضية فلنعد الى ماهو المهم في المقام فنقول :

ان الكتاب وان كان بلغة سهلة التناول فيها طلاوة وطراوة ولكن لم يبلغ حد الابداع فى التعبير كما نشاهده في كتاب هذا اليوم : اجل هو كتاب علمي لا يخلوا من تأملات دقيقة ونظرات بعيدة وتحاليل فلسفية مشبعة بسعة الاطلاع وكثرة التتبع إلا انه استوقف نظري فيه امور .

منها قوله : ص ، ١٦ « واما الشعور الديني فى قلب البدوي فسطحي ولم يفت القرآن التصريح بذلك فقد جاء فيه قوله الاعراب اشدّ كفراً ونفاقا (سورة التوبة) ولا يزال الامر كذلك حتى يومنا هذا فليس يتعدى ايمان البدوي بالنبي الاعتراف اللفظي »

لا أعلم من اين اخذ المؤلف الكريم هذا الحكم مع ان لأهل البادية مواقف مشهورة سجلها التاريخ مع قادة المسلمين ورجال الدين قد ارتكزت على قناعتهم الدينية وايمانهم الراسخ فهذا حنظلة الأسدي لما أسره الفرس مع ولده الحارث فى حرب القادسية طلب منه القائد ان يشرح له مواطن الضعف فى الجيش العربي ومناه بالعطاء الجزيل فقال له اقتل ولدي امامي حتى يخلو لي الجو فاستطيع ان ابوح بالسر فلما قتل ولده قال له القائد نفذنا أمرك نخبرنا الخبر فاجابه حنظلة : ثكلتك الثواكل تريد ان اكون جاسوساً على اهل ملتي لقد ضحيت فى سبيل الله فلذة كبدي ومن قبل قدمت اخويه ضحية في

سبيل الله واني خشيت ان تغري ولدي الصغير فتغويه ويبوح لك ببعض السرّ بعدي اما وقد قتل فليس هناك ما اخشاه فهاك نفسي ضحية للواجب الديني .

فهذا الحادث وما ناظره قد ملئت منه كتب التاريخ الى حواشيها وقد شحنت منه سجلات السير الى حوافيها وهو يعطيك صورة جلية عما هو فى طيات جنان البدوي من العقيدة وما هو مغروس في صميم نفسه من الايمان .

ولو صرفنا النظر عن التأريخ واستعرضنا ما نشاهده ونلابسه من بدات العراق والحجاز ونجد بل والشام في ايامنا هذه وجدنا هذا الشعب الحار من اقوى الشعوب تصلباً لمبدئه واشدها تمسكا بدينه : قد غارت عقيدتهم فى اعماق قلوبهم والتاطت في دخائلهم يتاجر لها بدمه ويضحي لها بحياته بعزم قدّ من حديد وثبات أقوى من الصخر الأصم .

وهذه المدنية الغربية التي انجرف بها الشرق واخذها بما فيها من مساوي ورذائل واصبحت أصلا تستباح به كل عصمة ادبية وأساساً يعتمد عليه في كل دعارة ورذيلة لم تؤثر

على وضع البدوي ولا شكله ولم يكن لها أي شأن في تفكيره الديني رغم ما اصبح من ارتباطه بها واحتياجه اليها فى اكثر شؤونه الحيوية .

ومن الغريب جداً ان يتهم البدوي بلين العقيدة والايمان اللفظي مع ان شعوره الديني شعور أملته عليه الفطرة ودفعته اليه الركيزة بلا درس ولا محاكمة عقلية فان مناخ البدوي وطبيعة عيشه ومناظر الطبيعة فى الفيافي والقفار تمكن العقيدة من نفسه ، وهكذا تقلبات الأجواء وحصول الثراء وزكاة الاموال ونحوها كلها تحصل عند البدوي بالصدفة والاتفاق دون ان يكون له فيها سعي أو عمل وهذا ما يزيد فى وعيه الالهي وشعوره الديني بان للكون مدبراً ومسيراً هو وراء العمل والسعي .

نعم لا ينكر ان بعض الاحكام الدينية لم يعها البدوي لاسيما ما يخص المرأة ولكن ليس معنى ذلك هو وجود الخلل في عقيدته .

واما الآية الكريمة التي اتخذها المؤلف شاهداً لدعواه

فالمراد منها ان احداث العقيدة فى نفس البدوي أو تبديلها بعقيدة اخرى من الأمور الصعبة وذلك لما قدّمناه من تمركز العقيدة الأولية فيه لا أن العقيدة بعدما يعيها لا تكون راسخة فيه فالاسلام انما كان يقاسي صعوبة في تفهيم العقيدة الاسلامية للبدوي لا انه بعدما وعاها تكون لفظية ولقلقة لسانية :

ثم ان ما ذكره المصنف هنا يجده المتأمل مناقضا لما سيجيء منه ص ٢٣ من قوله « ومما لاشك ان ازدهار الدولة الاسلامية فى أوائل عهدها يرجع بعض اسبابه الى تلك القوى الكامنة في البدو الذين هم كما قال عمر بن الخطاب اصل العرب ومادة الاسلام » وليت شعري كيف يحي الاسلام القوى الكامنة في نفوس غير مقتنعة وكيف تكون مادة الاسلام في مبدء ظهوره ممن يكتمون خلافه وينافقون فيه .

السلطة فى البدو

قوله ص٢٠ (ويخضعون البدو لسلطة الشيخ وحده وهو اكبر رجال العشيرة سناً) اهم عامل فى الزعامة البدوية

هو الوراثة وليس للكبر أي دخل فيها فقد يتزعم الأسرة ولد الرئيس وهو اصغرهم سناً ويشهد لذلك كتب التأريخ التي تناولت هذا الموضوع ككتاب القبائل العراقية .

ومن نظر الى رؤساء القبائل البدوية فى العصر الحاضر كشمر : وآل الضفير : وعنزه : وجد انهم نالوا هذه المكانة بالوراثة مع وجود الكبر في السن بل والعقل فى غيرهم من أبناء اسرتهم .

نعم قد تحدث مؤهلات لغير سلالة الرئيس فتصبح له الزعامة ولم يكن لكبره فى السن أي مساس فيما ناله من المنزلة .

جزاء الدم فى عرف الصحراء

قوله ص ٢٠ (فالدم في عرف الصحراء لا يعوض عنه إلا بالدم ولا جزاء لمهرقه غير القتل) قد يعوض الدم باداء الدية ولا زالت حتى الآن موجودة بينهم : والودي لكل قبيلة مقدار مقرر نعم بعض القبائل تقرر ان لا عوض لخصوص زعمائهم إلا الدم : وقد يسقط كرامة لجماعة ترسلهم قبيلة القاتل لأولياء المقتول في اسقاط الدم عن القاتل

وتسمى هذه الجماعة في عرفهم بـ (المشية).

النظام القبلي في الاسلام

قوله ص ٢١ (وقـــد استغل الأسلام هـذا النظام القبلي في الفتوحات المتعددة) الذي يفهم من هـذا التعبير ان الاسلام قد شرع هذا النظام وجعله من احكامه وقوانينه : مع ان الاسلام حاربه اشد المحاربة فقد صدع الوحي الألهي في القرآن الكريم : بأخوة المؤمنين : بقوله تعالى (انما المؤمنين اخوة) واكد ذلك النبي (ص) بقوله : (الناس سواسية كأسنان المشط) ثم ان المؤلف ناقض حكمه هنا بما قاله ص ٤١ وهكذا قضى الاسلام دفعة واحدة على رابطـة العصبية القوية في الجزيرة واستعاض عنها برابطـة جديدة وهي رابطة الايمان ، وايضا ناقض ما ذكره في ص٥٤ بقوله: والحق ان الاسلام قد وفق اكثر من اديان العالم جميعاً الى القضاء على فوارق الجنس واللون والقوميـة وخاصة بين ابنائه .

حرية المرأة البدوية

ومنها قوله ص ٢٢ (واما المرأة البـــدوية سواء كانت اسلامية أم جاهلية فقد كان لها نصيب وافر من الحرية تحسدها عليه اختها المتحضره) .

ليس للمرأة البدوية اي حرّية بل هى طوع رغبات ولي البيت حتى فى اهم شئونها الحيوية وهو الزواج ، وليس الوئد في الجاهليــة الاهو شأن من شؤون الضغط على المرأة ، والديانة الأسلامية مع احترامها للمرأة واعطائها الحرية الصالحة لهـــا فالمسلمون من البدو لم يرضخوا لقوانينها التي تخص المرأة رغم ما عرفته من شدة تمسك البدو بها وما ذاك إلا لشدة محافظتهم على الأنساب وكثرة احتياطهم فى الأعراض وفي المثل عندهم : النار ولا العار :

الحرب عند العرب قبل الاسلام

ومنها قوله ص ٤٦ « ولم يكن العرب قبل الاسلام اهل حرب وشدة »

كان على المؤلف ان يعين الزمن الذي لم يكن العرب فيه

كذلك والا فقبيل الاسلام كانت الحرب بينهم قائمة على قدم وساق تضرمها البقلة الخضراء وتثيرها البقرة الصفراء وقد افتخر شاعرهم بقوله : ومامات منا سيد حتف انفه.
وندب آخر نفسه بقوله :

اصبحت لا احمل السلاح ولا املك رأس البعير ان نفرا

واعاب ثالث على غيره حيث قال : يقطرن ولم يقل يجرين في قوله :

لنا الجفنات الغر يلمعن بالضحى
واسيافنا يقطرن من نجدة دما

وما كان مصدراً للروعة والجلال في شعرهم الحماسي إلا شدة بأسهم وكثرة حروبهم .

الاسلام دين الاستسلام

ومنها قوله ص ٢٧ : « الاسلام دين الاستسلام لمشيئة الله وارادته » .

ان مؤدى هذه العبارة ومفهوم كلمة الاستسلام هو أن الاسلام يقضي بأنظمته على معتنقه ان يبقى مكتوف اليد أمام

شؤونه الحيوية ولا يقدم رجلا ولا يؤخر اخرى تجـــاه
الحوادث الزمنيـة فلا يدبر لعمله امراً ولا يعمل لتدبيره
فـكراً بل يجمل ذلك كله رهن قوى غريبة غير مشاهدة ،
لها التصرف المطلق بالاعمال والسلطة التامـة على الافعـال
والاسلام برىء من ذلك براءة الذئب من دم يوسف فقـد
حرض الانسان على السعي فقال: ان ليس للانسان إلا ماسعى
وامر بالعمل فقال اعمل لدنياك كأنك تعيش ابداً : ولو أبدل
المؤلف أو الـكاتب كلمـة الاستسلام بكلمـة الاعتماد على الله
لـكان بالاسلام الصق وللواقع أقرب ، فأن الاعتماد على
القوى الغيبية فى الاعمال ليس إلا عبارة عن الاعتماد على
النفس وعدم الاتـكال على من سواها من البشر وهو من
اعظم طرق النجاح فى الحياة واوصلها للمقاصد والغايات وقد
نشرنا فى هذا الموضوع عدة مقالات .

معنى الجاهلية

ومنها قوله ص ٢٨ : (فالجاهليـة اذاً هي العصر الذي لم
يكن فيه نبي أو كتاب منزل)

لا وجه لهذا التعبير فانه لم يكن العصر الذي قبل الاسلام خال من هذين الامرين فان الأنجيل كان موجوداً فى ذلك الوقت عند نصارى نجران وغيرهم والذي يقوى فى نظري ان التسمية بالجاهلية مقصورة على خصوص العصور العربية المقاربة للاسلام وهي تسمية نسبية باعتبار ان العصور الاسلامية كان مستوى المعرفة فيها أرقى منها فى تلك العصور أو باعتبار جهلها بما لا بد من معرفته من الاحكام الشرعية والمعارف الألهية .

تاريخ النبي (ص) ايام حداثته

قوله ص ٣٣ : (وعلى الرغم من انّ محمداً كان من اولئك الذين ظهروا في العصور المؤرخة لنا فاننا لا نعرف إلا اليسير عن حداثته)

يحاول المؤلف ان ينتقد التاريخ فى اهماله لهذه الناحية وفى عقيدتي انه لم يترجم التاريخ شخصية عالمية فى ذلك العصر مثل محمد (ص) فقد ملئت المكاتب العربية الى حواشيها من كتب السير للنبي الكريم المتكفلة لشرح أحواله (ص)

من يوم ولادته ليوم مماته ، وفي كتاب « كشف الظنون »
وكتاب « الذريعة لتأليف الشيعة » تعداداً كثيرها .

الشخصيات الاسلامية في مبدأ الاسلام

ومنها قوله ص ٣٤ (ولما اخذ عدد المؤمنين يزداد تدريجاً
وجلهم من العبيد والمستضعفين خاف القرشيون من اتساع
نفوذه)

لقد كانت الرجال الداخلة في الاسلام باديء بدء من
اهل المعرفة والمكانة . كعلي (ع) . وابي طالب . وابي بكر
وابي ذر الغفاري . وغيرهم نعم لا ينكر انه كان فيهم من
العبيد والمستضعفين ولكن نسبة الشخصيات المسلمة فيهم
كنسبة شخصيات اهل مكة لمستضعفيهم وربما تكون الاولى
اوسع ثم ان اقحام جملة (وجلهم من العبيد والمستضعفين)
لم يكن لها أي مناسبة بالموضوع والحكم ولا يقتضيها
الاستطراد بل ربما يفهم منها ان الاسلام لم ترتكز نهضته في
مبدأ امره على العرب وحدهم بل كان لغير الدم العربي فيه
شطر وافر .

مصدر اعتناق القبائل العربية للاسلام

قوله ص ٣٩ (ولقد اعتنق كثير من هذه القبائل الاسلامية عن مصلحة شخصية اكثر مما اعتنقه عن اقتناع روحي) .

ارغب ان اسرد للقارىء الكريم عدة اقوال لمعتنقي الاسلام ليعرف صحة هذا الحكم من المؤلف أو كذبه : قال عبد الله ابن رواحه عندما قابلتهم جحافل الروم : ايها الناس ما كنا نقاتل دون هذا الدين بعدد ولا عدة ولا سلاح ولا قوة وانما نقاتل دون هذا الدين الذي أكرمنا الله به لاحدى الحسنين اما فوز وشهادة واما نصر من الله : وقال عاصم بن ثابت ابن ابي افلح الأنصاري لما حار به هذيل قال : ان قتلت فالى الله وان فررت فمن الله : وقال حبيب ابن عدي الأوسي البدري « ولست أبالي حين اقتل مسلماً » . « على أي جنب كان في الله مصرعي » الى غير ذلك من أقوال رجالات العرب مما يدل على ان اسلامهم عن اقتناع روحي وايمان قلبي : ومع الأسف انه لم يحضرني أي كتاب تاريخي

عند تسجيلي لهذه الملاحظات على كتاب ﴿ العرب ﴾ فأنا في منطقة بخس المنطقة المغضوب عليها من سائر البلدان العربية فلا يقصدها إلا المريض أو الممرض أو الطبيب أو المتطبب وقد تمر عليّ الأيام والأسابيع ولا أرى أحداً من اهل المعرفة ولا المس كتابا في هذه المنطقة .

الدين الاسلامي واليهودية

قوله ص ٤٥ (والدين الاسلامي أقرب الى اليهودية القائمة على العهد القديم منه الى النصرانية والعهد الجديد) .

على مابالي انه سبق المؤلف الى هذا الزعم تلستوي فزعم ان الاسلام فرع اليهودية مع ان الاسلام حارب اليهودية اكثر من النصرانية ولا يزال يختلف معها في معظم الأحكام ولا يسعني فى هذه العجالة ان اعمل القياس و المقارنة بين احكام الملتين ، ثم ان هذا الحكم من المؤلف يناقض ما سيجيء منه ص ٦٠ من قوله : فالاسلام كدين يختلف عن اليهودية والبوذية القديمة ويتفق مع النصرانية في كونه دينا تبشيريا فعالا .

اسماء الله وصفاته وسبحة المسلم

قوله ص ٤٨ (ولله الاسماء الحسنى تسعة وتسعون اسما وله مثل هذا العدد من الصفات ولعل هـذا هو السبب في ان سبحة المسلم تتألف من تسعة وتسعون خرزة)

تحديد التسمية بهذا العدد مبني على القول بان اسماء الله توقيفية وقد ناقش فى ذلك جماعة من المسلمين وليس الصفات التي حدها بهذا الحد هي وراء مؤدى الأسماء : ثم ان سبحة المسلم تبلغ مائة خرزة وليس تأليفها من هـذا المقدار إلا ان الذكر المستحب من التسبيح والتكبير والتهليل وغيرها غالبا بهذا المقدار .

وجه تسمية الاسلام بالاسلام

قوله ص ٤٨ (وربما كانت كلمة اسلم : سورة الصافات التي جاءت فى قصة ابراهيم لما حاول ان يقدم ابنـه قربانا هي الاصل فى تسمية هذا الدين بالاسلام)

السبب فى تسمية الاسلام بالاسلام هو ان معنى الاسلام هو الانقياد: والدين المحمدي لما كان هو آخر الاديان

والناسخ لما قبله من الشرائع فهو اظهر مصاديق الاسلام لله واصدق طرق الانقياد اليه واما الآية الكريمة وهي قوله (تعالى) فلما اسلما وتله للجبين : فهي انما تدل على خضوع ابراهيم وولده لأمر الله بالذبح وأي علاقة لذلك في التسمية المذكورة حتى تجعل اصلا لها .

معاجز النبي الخالدة وغير الخالدة

قوله ص ٤٨ (والعجيبة الوحيدة التي جاء عن يده كانت اعجاز القرآن) ..

معاجزه (ص) لا تحصى من انشقاق القمر : وتسليم الغزلان : وجريان الماء من بين اصابعه : واخباره بالمغيبات الى غير ذلك من المعاجز الباهرة والآيات البينة : نعم القرآن هو المعجزة الخالدة على مر الدهور وهناك معجزة أخرى لمحمد (ص) تشارك القرآن فى الخلود والدوام وهي الأحكام الشرعية التي اطلعتنا على المصالح والمفاسد قبل ان نظفر بها عن طريق العقول وارشدتنا الى شؤون الحياة واسرارها قبل ان نتوصل اليها بالتأملات والأفكار وهذه الأحكام

لا يطلع عليها إلاّ من اتصل بالملاء الأعلى أو هبط عليه الروح الامين .

معنى العبادة

قوله ص ٥٠ « واما العبادات في الاسلام فتقوم على خمسة اركان أولها الشهادة وتتلخص في العبارة المؤثرة الفعالة: لا إآله إلا الله محمد رسول الله »

ليس العبادات إلا الاعمال التي يأتي بها بقصد اطاعة المولى وامتثالا لامره أو نهيه هذا معناها بحسب اللغة وفى مصطلح الفقهاء هي الاعمال التي لا يصحّ شرعا وقوعها إلا بقصد امر الله ونهيه وبايّ معنى أراد المؤلف العبادة لا يحسن عدّ الشهادة المذكورة منها لان الشهادة ليس إلا الاعتراف بالعقيدة على غرار الاعتراف بالمعاد والملائكة والقرآن المجيد : هذا مع انه كان على المؤلف ان يعد الخمس منها فانه من اهم العبادات الاسلامية واكثرها تعلقاً باموال المسلمين.

مقدار ترديد الصلاة والفاتحة

والركعات يوميا عند الاسلام

قوله ص ٥٠ « والفاتحة على بساطتها بليغة المعاني ويشبهها بعضهم بالصلاة الربانيـــة عند النصارى والمسلم يرددها نحو عشرين مرة في اليوم » .

ان عنى المؤلف بالترديد هو ترديد الفاتحة فهي انما تردد عندهم في اليوم عشر مرات لأن الصلوة اليومية الواجبة عند المسلمين خمس فرائض وفى كل واحدة منها تردد الفاتحة مرتين وان اراد ترديد الصلاة فهي انما تردد عندهم خمس مرات وان اراد ترديد ركعات الصلاة فهي انما تردد عندهم في الحضر سبعة عشر مرة وفي السفر احدى عشرة مرة .

صلاة الجمعة

قوله ص ٥١ « وصلاة الظهر من كل يوم جمعة هي الصلاة الوحيدة العمومية » .

ليس هـذه الصلاة التي ذكرها هي صلاة الظهر وانما هي صلاة الجمعـة ومناسكها غير مناسك صلاة الظهر وليست

بواجبة الأداء عيناً عند سائر المسلمين بل يختص بأهل الخلاف وبعض فرق الشيعة المسمى اليوم بالاخباريين .

موت الحجاج فى طريق مكة المكرمة

قوله ص ٥٣ (وكثير من الحجاج يموتون على قارعة الطريق فيعدون شهداء) .

لعل هذه الكلمة فيها تلويح الى نقص خاص فى تشريع الحج ولكن لو علم المؤلف ان الحج لا يحتمه الشرع الاسلامي إلا على المستطيع له بالمال والنفس معاً وانه يحرّم على الانسان ان يلقي بنفسه الى التهلكة لقوله تعالى : ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة : علم ان موت هؤلاء لو صح النقل ان كان عن علم منهم بل عن احتمال عقلائي كان عملهم محرّم لا يرضاه الشرع الاسلامي ولم يكن لهم أي حظ من الشهادة .

الجهاد فى الاسلام

قوله ص ٥٤ (وهناك فرض آخر تعتبره الخوارج وهي احدى الفرق الاسلامية ركناً سادساً وهو الجهاد)

الجهاد فرض عند سائر المسلمين كيف لا وقد نص عليه القرآن الكريم في مواضع عديدة نعم يشترط في وجوبه شروطاً قد تكون مفقودة في بعض العصور .

مناقضة المؤلف لنفسه

قوله ص ٥٧ (فقد كان العرب عنصراً غضاً ملتهبا بالحماسة ومتشربا روح الفتح والانتصار ومستخفا بالموت بدافع ايمانه الجديد)

ان المتأمل يجد هذا الكلام مناقضا لما سبق من المؤلف ص ٣٩ سطر ١٤ من ان اعتناق اغلب القبائل الاسلامية كان عن عدم اقتناع روحي : اذ ان الاستخفاف بالموت بدافع الايمان لا يعقل إلا ان يكون عن عقيدة راسخة في النفس وداخلة في اعماقها وهكذا يناقض ما يجيء منه ص ٥٩ من قوله فكثرة الجيوش العربية كانت تتألف من البدو الذين خرجوا من ديارهم المجدبة الى الأمصار الخصبة في الشمال بدافع الحاجة الاقتصادية لا بدافع الغيرة على الدين .

قوله ص ٥٩ « فالفتوحات الاسلامية اذا لم تكن في بدء عهدها نتيجة لخطة مرسومة » لقد رسمها النبي الكريم وكانت نتيجة لتدابير عسكرية ذات اثر في نجاحها في ميدان الحرب وفوزها المبين في نضالها السياسي فقد قام النبي الكريم قبل شروعه بالفتح بمعاهدات أربعة عقد الاولى منها مع الأوس والخزرج والثانية مع اليهود النازلين في المدينة وأطرافها والثالثة مع بني حمزة والرابعة مع بني مدلج ارتكزت كلها على مبدء التعاون والدفاع عن المدينة وحماية بعضهم بعضا وبذلك تم للنبي (ص) أن يوجد كتلة قوية الجانب ذات وحدة اجتماعيه وسياسية ارهب بها العدو وظفر من طريقها بغايته المنشودة ثم بعد ذلك قام باعمال ارهابية اخاف بها الاعداء واثبت لهم بها ما للمسلمين من قوة: من السرايا والغزوات التي نهض بها (ص) قبل غزوة بدر الكبرى ففي جميعها لم يشتبك المسلمون بالعدو ولكن عرفوا منها ما للمسلمين من العدة والعدد ومن القوة والبأس ثم أخذ (ص) يدرس حالة قريش عن كثب

حتى انه اقام في موضع العشيرة متغيباً عن المدينة شهرا كاملا لدرس الحال هناك حيث انه اقرب موضع من مكة وسير عبد الله بن جحش الاسدي لنخله لرصد قريشا ومعرفة اخبارها وبعد هذا كله نهض (ص) باعباء الحرب ومطاردة الاعداء وكان اولها بدر الكبرى: فالفتوحات الاسلامية مستندة لتلك الاعمال الجبارة والخطط العسكرية المحكمة لأنها وليدة الصدفة والاتفاق وما كانت خطط دول اليوم لحرب الجو والبر والبحر بأكثر دقة من تلك اذا قيست لزمنها ومحيطها

غاية الفتوحات الاسلامية

قوله ص ٦٠ ﴿غايتها «أي الفتوحات الاسلامية» الاولى الغنيمة لا الفتح الدائم والاستعمار﴾

لقد تكررت هذه الكلمة من المؤلف في عدة مواضع ولا أعلم المصدر الذي استند اليه: وغاية كل نهضة بل كل عمل انما تعرف بأحد أمرين اما بالتصريح بها من باعث الحركة والمضطلع باعباء العمل والنبي الكريم «ص» قد صدح في عدة مواضع بقوله: اسلامكم أحب الي من مالكم: وقادة الاسلام قد رددوا

كلمة (اسلموا تسلموا) واما بالآثار الكاشفة عنها واذا تصفحنا بطون التاريخ وزواياه وجدنا الآثار دالة على ان الغاية المنشودة هي نشر الدعوة الاسلامية والاعتراف بمبادئها فالارض التي يسلم عليها اهلها طوعا تكون ملكا لاربابها ولا ضريبة عليها ولا على اهلها والذي يسلم حال الحرب يحقن ماله ودمه ، ولم يقبلوا الفداء من النضر بن الحارث وعقبة بن أبي معيط مع زيادته عن المقدار المقرر لاستهزائهما بالدين الاسلامي وقد اعاد المسلمون الجزية لاهل حمص يوم جلائهم عنها من دون طلب لها منهم قائلين لهم ما معناه

انا أخذنا المال منكم للدفاع عنكم ولصيانتكم وليس في استطاعتنا ان نؤدي هذا الواجب الذي أخذناه على عاتقنا فنحن نعيد مالكم اليكم فلو كانت غايتهم الغنيمة لما ارجعوا المال وهم في أمس الحاجة اليه وهكذا كان حديث عبادة بن الصلت مع قيرس عند ما فاوضه بالصلح فانه طلب منه الجزية بدل حماية المسلمين الحصن والدفاع عنه وتوطيدهم الأمان الخارجي والداخلي فيه وعند عـــــدم القيام بذلك يعاد المال لارباب الحصن .

زمن واقعة اليرموك

قوله ص ٦٤ (فجابهم خالد بنصف ذلك العدد في وادي اليرموك أحد روافد الأردن في ٢٠ آب سنة ٦٣٦) الذي اثبته التاريخ ان معركة اليرموك كانت يوم ١٢ رجب سنه ١٣ هجرية وهو انما يصادف ١١ سبتمبر سنة ٦٣٤ ميلادية

علي بن أبي طالب «ع» وعدم مداخلته في فتنة عثمان وكلمة الريحاني وجبران فيه

قوله ص٦٤ « في شأن عثمان بن عفان » وحرض الناس على الفتنة ثلاثة من رجال قريش كان كل منهم يمني نفسه بمنصب الخلافة وهم علي ، وطلحة ، والزبير)

لا أعرف أي حادث عرف المؤلف منه تحريض علي «ع» الناس على الفتك بعثمان . ألم ينه علي (ع) عثمان عدة مرات عما فيه اثارة الرأي العام وسخط الاقطار الاسلامية عليه ؟ ألم يصلح علي عليه السلام حال عثمان في أول الامر مع وفد مصر حتى أرجعهم عنه ؟ ألم يوقف ولديه الحسن والحسين على باب دار عثمان لمنع هجوم الناس عليه حتى التجأ الثائرون الى تسلق الدار ونزولهم من سطحها عليه ؟

ثم كيف يذهب بالمؤلف الوهم الى أن مثل علي (ع) يحرض الناس على الفتنة وهو قد اعتزل الامر يوم خلافة أبي بكر وكان بوسعه أن يوقد نارها من ذلك الحين وهو ابن أبي طالب لا يفوته شيء اذا أراده ولا يعسر عليه أمر اذا طلبه ولله در ابن الفريكة «أمين الريحاني» حيث يقول في المدنية العظمى بعد ما ذكر الخلال الشريفة التي يلزم توفرها في أميرها قال وبين العرب من كان أعظم منه دخل ابن عباس على علي بن أبي طالب خارج الكوفة وهو يقطب نعله: فقال له ماقيمة هذا النعل

فقال ابن عباس لاقيمة له فقال له (علي) لهي أحب الي من امرتكم الا ان اقيم حقا او ادفع باطلا: فالمدنية العظمى هي التي يكثر فيها مثل هؤلاء الرجال العظام الصالحين انتهى:

وما اجمل كلمة شاعر الطبيعة جبران خليل جبران حيث يقول في عقيدتي أن أمير المؤمنين علي بن أبيطالب هو أول عربي لازم الروح الكلية وجاورها وسامرها وهو أول عربي تناولت شفتاه صدى اغانيها فرددها على مسمع قوم لم يسمعوا قبلها من ذي قبل فتاهوا بين مناهج بلاغته وظلمات ماضيه

فمن أعجب بها كان اعجابه موثوقا بالفطرة ومن خاصمه كان من أبناء الجاهلية مات علي بن ابيطالب شهيد عظمته مات والصلات بين شفتيه مات وفي قلبه الشوق الى ربه ولم يعرف العرب حقيقة مقامه ومقداره مات شـأن جميع الانبياء الباهرين الذين يأتون الى قوم ليس بقومهم ولكن لربك شأن في ذلك وهو أعلم .

ويا حبذا لو كان المؤلف عند كتابته لهذا الفصل راجع كتب المستشرقين ولا أقل من كتاب الابطال لتوماس كارليل لأعطى عليا حقه وأدرك منزلته وعظمته ولعرف أنه الشخصية الفذة في الاسلام والعرب بعد محمد «ص» .

الذي اصلى الثورة على عثمان

قوله ص ٧٤ « وبدأت الثورة في الكوفة أصلاها أنصار علي » .

انما أصلى الثورة على عثمان تسليمه بيت المال بيد مروان بن الحكم وارجاعه الحكم طريد رسول الله وإيثاره بني أمية على غيرهم وتجاهر عامله في الكوفة الوليد بالمعاصي الى غير ذلك من الأسباب التي دوّنها التاريخ .

عدد جيش علي (ع) ومعاوية

قوله ص ٧٥ « علي على أهل العراق وهم خمسون ألف مقاتل ومعاوية على اهل الشام » الذي أظنه ان المؤرخين ذكروا أن علياً كان على تسعين ألف مقاتل ومعاوية على مائة وعشرين مقاتل .

عدد الخوارج

قوله ص ٧٦ « وكان عدد الخوارج اربعة آلاف » كان عددهم اثنى عشر ألفاً ثم أرسل لهم علي «ع» عبدالله بن العباس فرجع منهم ثمانية آلاف .

موضع قتل الامام علي (ع)

قوله ص ٧٦ « وكان أحد هؤلاء الخوارج هو الذي قتل علياً في أواخر كانون الثاني سنة ٦٦١ ميلادية وهو خارج من داره في الكوفة للصلاة » انما قتله ابن ملجم المرادي في نفس مسجد الكوفة عند محرابه وهو متلبس بالصلاة ولا زال حتى اليوم هذا المكان معروف تؤمه المسلمون من أقطار الأرض .

الولاية وأسباب اتصاف الشخص بها

قوله ص ٧٦ « وبذلك أصبح للخليفة الرابع عند الشيعة اتباعه مقام ولي الله وهو مقام رفيع لا يسمو عليه إلا مقام نبي الله ورسوله » أشار باسم الاشارة الى قتل علي « ع » وعلي عند شيعته له هذا المقام يوم اعتنق الاسلام .

والولاية لله لها معنيان أحدهما الحب لله تعالى باظهار الاخلاص والعبودية لله عز وجل وهذه انما تحصل بالاطاعة الكاملة وعدم المعصية لا بالقتل غيلة وهي ليست كما وصفها المؤلف من أنها لا يسمو عليها إلا مرتبة النبوة فانها تعلو عليها منزلة الاجتهاد فالمجتهد الديني أفضل من الولي بالمعنى المذكور وفي الحديث « علماء أمتي أفضل من أنبياء بني إسرائيل أو كأنبياء بني إسرائيل » .

وثانيهما الخلافة وهي انما تنال عند الشيعة بالنص الالهي المبلغ من قبل رسوله الصادق الأمين لا بالقتل ولا بغيره من الاعمال وهي مرتبة لا تسمو عليها إلا مرتبة الرسالة والذي اعتقده ان المؤلف أراد بالولاية هو المعنى الاول لا الثاني كما يظهر للمتدبر في أطراف كلامه .

قوله ص ٧٦ ﴿ وهنا يجب ان نحترس من خطأ وقع فيه الكثيرون وهو ان الخلافة وظيفة دينية ﴾

يرى الكثيرون من مهرة علماء الاسلام . كالمفيد . والمرتضى علم الهدى . والصاحب ابن عباد . والخواجة الطوسي وملا جلال الدواني . في كتبه المتأخرة . والمسعودي وغيرهم ان الخلافة وظيفة دينية امرها بيد الله لا بيد الناس فهي والرسالة من حيث الجعل على مستوى واحد وقد يكون الشخص نبياً وليس بخليفة كبعض انبياء بني اسرائيل وقد يعكس الامر : ويستدلون على ذلك بالقرآن المجيد وحكم العقل اما القرآن فلقوله تعالى في سورة البقرة ﴿ اني جاعل في الارض خليفة ﴾ وقال تعالى في سورة البقرة ايضاً مخاطبا لأبراهيم ﴿ع﴾ ﴿ اني جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين ﴾ .

واما العقل فان منصب الخلافة يستدعي معرفة الاحكام الشرعية لسائر الوقائع من العبادات والمعاملات وتطبيقها على

مواردها وتنفيذها والمحافظة عليها من التحوير والتبديل والضياع والنسيان ولا يمكن ان يضطلع بهذه المهمة إلا من اتصل بالملأ الاعلى والقى السمع له وهو شهيد .

ولو سلمنا جدلا امكان تحقق ذلك فى النفوس البشرية الغير متصلة بالعالم الربوبي فلا يمكن معرفة الشخص المتصف بذلك على التحقيق إلا من قبل النص الالهي عليه والبلاغ الرباني فيه .

ثم ان السبب الحقيقي في ارسال الرسل هو تنظيم شؤون الخلق وتدبير امورهم وبسط سلطان العدل فيهم وهذا السبب كما يستدعي جعل النبي من قبل الله كذلك يستدعي جعل الخليفة للنبي من قبله تعالى وقد فصلنا ذاك في كتابنا نهج الهدى المطبوع سنة ١٣٥٤ ﻫ

قدم الفكرة بأن الخليفة اشبه بالبابا

قوله ص ٧٧ ﴿ واما الفكرة التي تداولها ابناء الغرب من ان الخليفة اشبه بالبابا ومن ان له سلطنة دينية على جميع المسلمين فى العالم فلم تظهر حتى اواخر القرن الثامن عشر ﴾

كان على المؤلف عند كتابته لهذا الفصل ان يراجع المؤلفات الاسلامية الكلامية والفلسفية، كالشافي، والشفاء وكشف المراد. وشرح المواقف وشرح الاشارات وغيرها فانهم قد عقدوا فصلا خاصاً بالخلافة وحرروا هذه الفكرة تحريراً وافياً ونسبوها لأعلام اسلامية.

ثم ان هذا الكلام من المؤلف يجده المتأمل مناقضاً لما سبق منه ص ٦٢ سطر٧ عند ذكره لظهور الاحزاب المتباينة بعد وفاة النبي «ص» من قوله ثم جاء اصحاب النص والتعين وحجتهم ان الله ورسوله ما كانا ليتركا امر المسلمين الى رغائب المنتخبين وأهوائهم الخ.. ولعل المؤلف عنى بهذا الكلام الظهور في الأوساط العلمية الغربية ولكن العبارة قاصرة عن اداء هذا المعنى.

مصدر جعل الحسن «ع» خليفة على المسلمين

قوله ص ٧٨ « اعلان اهل العراق الحسن بن علي الخليفة الشرعي ولعلهم هذا اساس منطقي لأن الحسن كان اكبر ابناء علي وفاطمة ابنة النبي الوحيدة الباقية بعد وفاته».

لم يكن المحرّض لجعلهم له خليفـة إلا نص ابيه عليـه وقول رسول الله فيه وفي اخيه الحسين «ع» هذان ولداي امامان قاما أو قعدا وانهما سيدا شباب اهل الجنة .

الحسن بن علي «ع»
والأسباب الموجبة لتنازله لمعاوية

قوله ص ٧٨ (ولكن الحسن الذي كان يميل إلى الترف والبذخ لا إلى الحكم والادارة لم يكن رجل الموقف) يظهر أن الرجل لم يتصفح سيرة الحسن (ع) بكاملها وقـد أثرت عليـه دعاية معاوية ولو عرف ما تحت معنى الترف والبذخ لما نطق بهما في حق الحسن (ع) ولا بد لهما بالكرم وعلو النفس الذين انحدرا اليه من أبيه وورثهما من جده رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

ولو درسنا أعمال الحسن (ع) لم نجـد فيها ما يخالف المبدأ الاسلامي أو يشذ عن النهج المستقيم قيد شعرة .

ولم يكن تنازل الحسن «ع» لمعاوية الذي أحسب أنه هو الذي دعى المؤلف لأن يصف الحسن (ع) بعدم كونه رجل الموقف إلا لأمرين .

أحدهما أن والده لم يترك له صفراء ولا بيضاء في وقت قد طغت المادة فيه على الروح وأصبح قيمة كل رجل ما علك وأخذ معاوية ينفق الأموال ويدس الهدايا ويستميل الناس بشتى الطرق بغية الظفر بضالته المنشودة وهي الخلافة العامة.

وثانيهما أن جيش الحسن (ع) مع قلته بالنسبة لجيش معاوية في أيام أبيه قد توالت عليه الحروب من البصرة إلى صفين إلى النهروان فأرهقته منازلة الأبطال وأضعفته مقارعة الرجال فسئم الحرب وملها ولم يطق ممارستها وما يصنع الحكيم المتبصر والمدبر الماهر إذا لم تساعده الظروف ولم تسايره التقادير وما صلب المسيح (ع) أو رفعه إلى السماء وعدم نجاحه في مبدأ دعوته يوجب عدم كونه رجل الموقف فان للظروف أحكاماً وللاعمال أوقاتاً ويشهد لمكانة الحسن «ع» وعلو شرفه ما ذكره الطبري من أنه لما قبضه الله اليه انقلبت المدينة بأهلها لتشييع جنازته وبقيت تعلن مصابه سبعة أيام وقد أبنه أخيه محمد بن الحنفية بقوله يا بقية المؤمنين وابن أول المسلمين وكيف لا تكون كذلك وأنت سبيل الهدى وحليف التقى غذتك يد الرحمة وربيت في حجر الاسلام ورضعت من ثدي

الايمان فطبت حيا وميتا غير أن الأنفس غير طيبة بفراقك ولا شاكة في الحياة لك : وكان يبسط له على باب داره فلا يستطيع أحد المرور عليه ونزل عن راحلته في طريقه إلى مكة المكرمة فما من أحد إلا ونزل ومشى خلفه .

من هو قاتل الحسن (ع) ومن هو سيد الشهداء

قوله ص ٧٩ « وأما الشيعة فتعزوا مقتله إلى معاوية وتجعل الحسن شهيداً لا بل سيد الشهداء أجمعين » ليس الشيعة فقط بل جملة من علماء السنة يعزون مقتله لمعاوية .

ثم ان الحسن « ع » لم يكن سيد الشهداء عند الشيعة بل سيد الشهداء عندهم هو أخوه الحسين « ع » صريع كربلاء فان الشهيد عندالمسلمين عامة هو من قتل ظلماً لا من مات مسموما .

كتاب معاوية للحسن (ع)

قوله ص ٨٠ « وهناك كتابا قيل أنه بعث به إلى الحسن ابن علي عند نزوله عن الخلافة له : اما بعد فأنت أولى بهذا الأمر وأحق به لقرابتك ولوعلمت أنك أضبط له وأحوط على حريم هذه الأمة وا كيد لبايعتك فسل ما شئت » ذكر

المؤلف هذا الكتاب كشاهد لما نسبه من الصفات العالية لمعاوية والكتاب لا يكاد أحد يحسب ثبوته بعد ما سجله التاريخ من عدم رضوخ معاوية للعهد الذي أعطاه للحسن (ع) ولو سلمنا ثبوته فهو أدل دليل على كذب معاوية وسوء تصرفه فانه لو كان الأمر كما ذكره في الحسن «ع» فلماذا لم يرضخ لعلي «ع» أبيه ؟ وهل كان يزيد أحوط على حريم الأمة وأضبط من الحسين «ع» حتى يعهد له الخلافة ؟ وما كانت هـــذه المخاتلة من معاوية بخفية على الأسرة الهاشمية وهذا ما جعلها تقف موقف الحذر من معاوية وذويه وتتربص بهم الدوائر وتنتظر بهم الفرص .

الموضع الذي التقى فيه جيش طارق مع جيش لذريق

قوله ص ٨٦ « ووصلت طارقا الامداد فالتقى في ١٠ تموز عام ٧١١ على رأس اثني عشر الف رجل بجيش لذريق عند مصب وادي بكة نهر سلادر » يذهب المقري الى ان الجميع يتفق على أن المعركة وقعت على شاطىء نهر وادي « لكه » في منطقة شيدونيا وأما ماذكره المؤلف فهو منسوب لدوزي الا انه يجعل تاريخ المعركة ١٩ تموز لا ١٠ تموز .

مصير لذريق

قوله ص ٨٦ « واما ماحدث للذريق فلا نزال سراً غامضا ويكتفي مؤرخوا الأسبان والعرب بالقول انه اختفى» قد سجل التاريخ انه غرق في مياه نهر الكوادليت .

ليس لليهود أي مساعدة لطارق في فتح طليطلة

قوله ص ٨٦ « واتجه طارق وسواد جيشه إلى عاصمه الأسبان طليطلة عن طريق استجه فاحتلها وقد ساعده على ذلك خيانة بعض اهلها من اليهود » لم يكن لليهود ادنى مساعدة في الفتح فان حامية طليطلة لما بلغهم توجه طارق نزح كبارهم الى روما خوفا منه ووجد طارق العاصمة طليطلة خالية من رجالها ثم اليهود وعامة الشعب قد رحبوا به وعدوه منقذاً لهم من نير الظلم والجور .

عدد جيش موسى بن نصير

قوله ص ٨٨ « فاسرع موسى بن نصير في حزيران من عام ٧١٢ إلى الأندلس على رأس عشرة آلاف من العرب والسوريين العرب » الذي سجله التاريخ ثمانيـة عشر الف وكان فيهم سادات اليمن .

مصير موسى مع طارق

قوله ص ٨٨ (ويروى أن موسى هنا وبخ طارقا وضربه بالسياط وقيده بالسلاسل إلى أن قال فسار موسى الى سرقسطة في الشمال فافتتحها وغزت جنوده مرتفعات ارغوان) المشهور عند المؤرخين أن موسى وطارق اصطلحا ووحدا قوتيهما ثم زحفا على ارغوان فاستسلمت لهما (سرقسطة).

جيش السمح

قوله ص ٩٢ (ولكن محاولته في السنة التالية بسبيل اكتساح تولوز كرسي دوق اكوتانيا باءت بالفشل لما لاقاه المسلمون من صلابة عود المدافعين).

اراد محاولة السمح امير المسلمين فى الأندلس وقد كانت نسبة جيشه الى جيش اوديس اميرا كوتانيا نسبة الواحد الى العشرة وقد كسر المسلمون في هذه المعركة اغمادسيوفهم عازمين على الانتصار أو الموت تحت ضلال الأسنة وظل القتال ردحا من الزمن حتى سقط (السمح) أمير المسلمين فالصلابة كانت من المسلمين لا من المدافعين.

من هم الموالى

ص ٩٨ (الموالي أي المحدثين في الاسلام ممن قبلوا

رسالة محمد طوعا او كرها) ليس الموالي هم حديثوا الاسلام فقط بل من اعتنق الاسلام من غير لغة الضاد .

من أى الاراضى يؤخذ الخراج

قوله ص ٩٨ « ولاشك في ان مالكي الاراضي اجبروا على دفع الخراج طول معظم العهد الاموي »

لم يجبر الاسلام ولا المسلمين مالكي الاراضي على دفع الخراج مدة الحكم الاسلامي وانما الخراج يؤخذ على الاراضي التي هي ملك الدولة الاسلامية كالأراضي التي فتحت عنوة مثل أراضي العراق واما الاراضي التي هي ملك لأربابها كالأراضي التي اسلم عليها اهلها طوعا مثل اليمن والمدنية فلاخراج عليها .

ثم لماذا حصر المؤلف الحكم بالعصر الأموي فان الحكم الأسلامي في جميع أوقات نفوذه وفي جميع مناطق سلطته كان الخراج على أراضي الدولة موجوداً .

لم يكن كثرة الداخلين فى الاسلام سبباً لنقصان دخل الدولة

قوله ص ٩٨ « ومما لا ريب فيه أيضاً ان اكبر

العوامل التي سببت التناقص في دخل الدولة كان كثرة عدد الداخلين فى الاسلام لأن الجزية تسقط في الاسلام »

مما يفند هذه النظرية هو انا نجد ايام كثرة المسلمين ايام ثرائهم الطائل كعصر الرشيد ثم ان كثرة الاسلام بكثرة الداخلين فيه كانت مقارنة لتوسع فتوحاته الموجبة لثرائه الطائل بالغنيمة والجزية من البلاد المفتوحة والخراج على اراضيها .

الموالى والشيعة

قوله ص ٩٨ « وهذا يوضح السبب الذي حملهم على تأيد حركات الشيعة في العراق والخوارج فى فارس وغير ذلك من الحوادث التي اثارت نزاعا مستديماً فى الاسلام ».

اشار بأسم الاشارة الى ادراك الموالي انهم فى احط المراتب الاجتماعية في البيئة الاسلامية ولو اطلع المؤلف على المبادىء الشيعية لم يشك في ان الموالي لم يكن لهم أي علاقة أو تأييد لحركات الشيعة ان صح (ان نقول ان لهم حركات) ومن دخل منهم في المذهب الشيعي فانما هو عن عقيدة راسخة وايمان مستقر فان من مبادىء الشيعة ان الزعامة الاسلامية

لا ينالها إلا العربي الهاشمي ولذا لا تجد في أئمتهم وخلفائهم إلا من كان من نسل علي ابن ابي طالب (ع) بخلاف الفرق الاسلامية الأخرى فان الخلافة عندهم تكون لغير العربي كالعثمانيين وهكذا في موارد التزاحم يقدم العربي عند الشيعة فاذا تزاحما امامي الجماعة في الصلاة قدم العربي في الصلاة وهذا المبدأ مما يمنع من دخولهم في هذا المذهب ان كان دخولهم لغاية دنيوية حيث لا يجعل لهم مركزاً دينياً فيه واما عمل أبي مسلم الخراساني فهو لم يكن له أي مساس بالشيعة بل بالعكس كان ضد مصلحة الشيعة فان بني العباس حاربوا العقيدة الشيعية اكثر من بني امية اضعافا مضاعفة وقد شحنت صحائف التاريخ من حوادثهم الانتقامية مع زعماء هذه الطائفة حتى قال قائلهم.

تالله مافعلت علوج أميه معشار ما فعلت بني العباس

وقال عبد الله بن رابية لما رأى قبر الحسين (ع) وقد حرثه المتوكل العباسي :

تالله ان كانت امية قد اتت قتل ابن بنت نبيها مظلوما

فلقد اتاه بنو ابيه بمثله   هـذا لعمرك قبره مهدوما
اسفوا على ان لا يكونوا شايعوا   فى قتله فتتبعوه رميما

اول من اسس المدارس ونشر المعارف

قوله ص ٩٩ (فليس عجيباً ان يكونوا « الموالي » أول من أقبل فى البيئة الاسلامية على الدروس العلمية والفنون الجميلة)

لعل المؤلف نسي مواقف الامام على بن ابي طالب (ع) العلمية وفاته الاطلاع على خطبه المملوئة بالحكمة والفلسفة ولم يدرس تاريخ العلوم الاسلامية فانه قد اثبت بان الامام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام أول من أسس المدارس العلمية ولم يكن يحضر حلقته مؤسس المذاهب الاربعة فحسب بل كان يحضرها طلاب الفلسفة والمتفلسفون . كهشام . وزراره . ويونس . ويعد الامام الحسن البصري مؤسس المدرسة العلميـة في البصرة : وواصل بن عطاء واضع مذهب المعتزلة : وجابر بن حيان الكيماوي المشهور من تلاميذه الذين نهلوا من معين مدرسته الفياضـة وما احسب ان الذي دعى المؤلف لأن يعزو الاوليـة للموالي إلا ترجمتهم لبعض

الكتب ولدى التأمل يظهر انهم لم يترجموا إلا النزر القليل فان المترجمين اغلبهم لم يكونوا من الاسلام ، كيوحنا بن ماسويه ، وحنين بن اسحق ، ومابس بمسلم فهو ليس من الموالي حسب اعتراف المؤلف قبل اسطر .

الاسلام والعبيد

قوله ص ١٠٠ ﴿ على ان الاسلام حسّن حالة العبيد بعض الشيء ﴾ .

لا يسعني في هذه العجالة ان اسرد للمؤلف احكام العبيد عند الاسلام ليعرف ان الاسلام حاول بانظمته ان يزيل الرّق في الاسلام كما حاول ان يرفع مستوى المرأة بعباداته وان يحسن حالة البيت بقوانينه ولكن كل ذلك مراعا فيه الاستمرار على العمل بها على نحو تظفر المدنية الاسلامية بالنتيجة المطلوبة من دون أعمال الطفرة في البين ومن دون ان يكون هناك ادنى معاكسة لرغبات المسلمين وهذه من معاجز التشريع الاسلامي واسراره الدقيقة .

واضع النحو الامام علي بن ابي طالب ﴿ع﴾

قوله ص ١٠٢ ﴿ ولقد زعم بن خلكان ان الخليفة وضع

للدؤلي هذا الاساس »

لم يزعم بن خلكان فحسب بل كل من تعرض لتأريخ النحو أو ترجم الخليفة الامام علي بن ابي طالب عليه السلام : والذي استحضره فعلا من رجال التاريخ الذين عزوا هذا الامر لعلي « ع » هو السيوطي . وياقوت الحموي .

الشعراء في عصر الفتوحات السابق

قوله ص ١٠٣ « واما عصر الفتوحات السابق فقد كان مجدبا اذ لم يظهر فيه شاعر واحد في العرب وهم امة الشعر » .

لقد كان فيها من الشعراء ما كان شعره آية في الابداع كحسان بن ثابت ، والاعشى ، ولبيد بن ابي ربيعة ، والعلاء بن الحضرمي ، والنمر بن تولب ، والنجاشي الحرثي والشماخ بن ضرار وغيرهم ممن فات ذاكرتي اسمائهم .

سكينة وعمر بن ابي ربيعة

قوله ص ١٠٤ « وتودد الى سكينه ابنة الحسين المشهورة بجمالها وادبها »

على ما يبالي ان هذا الامر لم يذكره إلا الاغاني وهو

منهم في اكثر رواياته وانكره جملة من المؤرخين ولو كان الامر كما ذكره المؤلف لردد ذكر سكينة عمر في شعره كما ردد ذكر نعمى وهند: وكان الحري بالمؤلف ان يذكر هذه الصفة لعائشة بنت طلحة فان عمر قد اكثر من ذكرها فى عدة مواضع من شعره وبالغ في التغزل بها في جملة من قصائده .

الحشو الممل فى الكتاب

قوله ١٠٧ « ما كان انهماك العرب » .

هذا الكلام الى ص ١٠٩ لا علاقة له بالموضوع اصلا وهو نظير من يذكر تاريخ الاسلام عند البحث عن واسط وسامراء .

المصاهرة بالعنصر الآخر

والترف في الملوك ليس بدليل على انحطاط الأخلاق

قوله ص١٠٧ « وما ذلك إلا دليل واضح على الانحطاط الاخلاقي الذي كان متفشياً في المجتمع عامة »

ما اعرف كيف تصور المؤلف ان المصاهرة من العنصر

الآخر تدل على انحطاط الاخلاق وقد صاهرت لبنان فرنسا واقترن كثير من رجال الأخلاق في الأمة العربية بعنصر آخر ، ثم ان الترف في الملوك لا يستدعي انحطاط الأخلاق في المجتمع العام ولم يكن ملوك ذلك العصر لهم ترف مثل ترف الملوك للامم الحية في هذا العصر .

فرق تسد

قوله ص١٠٧ « ومما زاد في ضعف السلالة الأموية وانحلالها اتساع شقة الخلاف بين قبائل عرب الشمال وبين قبائل عرب الجنوب » .

هذا مما يؤيد مركز الخلافة وقد استفاد الكثير من السلطات الزمنية من اختلاف رعاياها حتى لا تشكل وحدة اجتماعية ضد مركز الخلافة وليخطب كل فريق مودّة الخليفة ويؤدب كل واحد من الفريقين بالآخر وكأن المؤلف لغرض ما قد تغاضا عن الكلمة التي ارتكزت عليها السياسة الغربية في مستعمراتها ولا زال حتى الآن اثرها السيء بين أبناء لغة الضاد « فرق تسد » نعم ميل الخليفة

لأحد الفريقين يوجب ضعفاً في مركز الخلافة كما صنعه الأمويين .

الوصاية ليست مبدأ جديداً في الخلافة

قوله ص ١٠٨ « أوصى معاوية بالخلافة من بعده لابنه يزيد فادخل بعمله هذا مبدأ جديداً حكيماً يرتكز على الوراثة » .

لم يكن هذا المبدأ إلا مرتكزاً على الوصاية وهي ليست بمبدأ جديد في الخلافة الاسلامية فقد أوصى ابو بكر بالخلافة لعمر واوصى عمر لأحد الستة وأوصى علي « ع » لابنه الحسن « ع » ومنشأ ارتكاز هذا المبدأ في نفوس المسلمين هو العقيدة بان الخليفة أبصر بشؤون الرعية فيكون اعرف بمن يصلح لهذه المهمة من بعده .

المعنى التركيبي لبغداد

قوله ص ١٠٩ « بغداد ومعناها هبة من الله »

بغداد بحسب معناها الأصلي مركبة من (بغ) وهو

اسم صنم معروف و (داد) ومعناه العطية .

قصر الذهب

قوله ص ١١٠ « قصر الخليفة المسمى بباب الذهب » انما هو مسمى بقصر الذهب ويعرف بالخلد .

الصنم على قصر الخليفة

قوله ص ١١٠ « ولقد جاء في رواية متأخرة ان صنما بهيئة فارس يحمل رمحاً كان في اعلىٰ هذه القبة » .

كيف صح من المؤلف ان يعبر باسم الصنم وهو انما يخص بالذي يتخذ للعبادة ولا يعقل صدر هذا الامر من المنصور وانما هو تمثال وضع للزخرف والبهرجة .

نقد الحموي

قوله ص ١١٠ « ولكن فساد هذه الخرافة لم يفت ياقوت الحموي فقال ان الصنم لا محالة يتوجه الى جهة ما : في كل حين مما يدل على وجود عدو يطل على المدينة في كل وقت » .

هذا النقد انما يتوجه لو فرضت الدلالة حدوثا وبقاءً

واما لو فرضت حدوثا فلا مجال لهذا النقد .

عدم خضوع الاسلام
للمؤثرات الفارسية

قوله ص ١١٠ « تخضع الاسلام للمؤثرات الفارسية ».

قد سبق المؤلف الى هذه الكلمة بعض المؤرخين وهي بعيدة عن الصواب فان الأسلام قد اثر على الفارسية لا انها هي اثرت عليه فقد غير لغتها بدليل وجود الالفاظ العربية بكثرة فيها وبدّل طباعها حتى اصبح المثال الأعلى للاخلاق الكريمة عندهم هي الاخلاق التي جاء بها الأسلام كما تشهد بذلك مؤلفاتهم في علم الأخلاق وغيّر منهج التفكير فيها حتى اصبحت جلّ ثقافتهم اسلامية .

مناقضة المؤلف لنفسه

قوله ص ١١٠ « إلا ان مسحة العروبة احتفظت بامرين هامين وهما الاسلام دين الدولة والعربية لغـــة الدواوين الرسمية » .

هـذا يناقض ما سبق من المؤلف ص ١٠٧ سطر ٩ من

من انحطاط الأخلاق في الأمـة العربية فى العصر الأموي فان التمسك بالدين الأسلامي يقتضي سمو الأخلاق لا انحطاطها .

مصدر الحركة الثقافية فى الاسلام

قوله ص ١١٦ « وترجع هذه اليقظة في معظم اسبابها الى مؤثرات خارجية »

معظم اسباب هـذه اليقظة هو حث الدين الاسلامي على العلوم والمعارف حتى جعل طلب العلم فريضة :وأمر بالنفر لطلب العلوم: والزم بالسؤال من اهل الذكر وهذا ماجعل معتنقي الأسلام يتربصون الفرصة التي يمكنهم فيهامن نيل المعارف وعند الفتح تمكنوا من هـذا الامر فزفوا نحوه باذلين قصارى الجهد في تحصيله بالدراسة والترجمة .

مصدر الرغبة فى علم الفلك للمسلمين

قوله ص ١١٨ « ولقد ولد الاسلام حافزاً جديداً بعلم الفلك وهو الرغبة في تعين جهة القبلة » .

وهكذا معرفة الخسوف والكسوف ومعرفة الأهلة

لما يترتب على ذلك من الأحكام الشرعية .

حنين ابن اسحاق

قوله ص ١١٩ (وفى حداثته (اي حنين) خدم الطبيب يوحنا) كان حنين تلميذاً ليوحنا فى مدرسته التي اجتمع فيها أصناف أهل الأدب والذي أوجب غضب يوحنا عليه أمران أحدهما .

ان يوحنا من أهل : جنديسابور : وهم وأطباؤهم ينحرفون عن أهل الحيرة التي منها حنين .

والثاني : كثرة سؤال حنين ليوحنا عما يقرأه عنده وكان يوحنا يكره ذلك .

عدم انفراد حنين فى ترجمة كتب جالينوس

قوله ص ١١٩ (ومن الترجمات التي تعزى إلى حنين ترجمة كتب لجالينوس) فى كتاب الطب العربي أن حنيناً قد ترجم كتب جالينوس الستة عشر بمعية تلميذه (حبيش) وان كتب (بقراط) العشرة قد ترجم حنين منها سبعة وترجم تلميذه عيسى بن يحي الثلاثة الباقية .

حبس المأمون لحنين

قوله ص ١٢٠ (ثم ان المتوكل حبسه (أي حنيناً) في بعض القلاع سنة كاملة لأنه امتنع عن وصف دواء للخليفة يقتل به عدواً) هذه الحكاية نسبها التاريخ للمأمون وقد نص المؤرخون على أن المأمون أراد اختبار حنين ايرى مبلغ تمسكه بالمبادىء الطبية وكان الخليفة يخشى من استعمال أدويته خوفا من أن يكون ملك الروم قد تواطى معه على الغـــدر به فاختبره بذلك .

علم البيان

قوله ص ١٢١ (ولم تلبث مؤلفات ارسطو في علم البيان) لا أعرف لأرسطو كتبا في علم البيان بالمعنى المصطلح كيف وهو من العلوم المخترعة في العصور الاسلامية .

الزواج في الاسلام

قوله ص ١٢٣ (واعتبر الزواج في الاسلام بوجه العموم واجباً محتما) لم يكن الزواج بواجب محتم في الاسلام على سائر المذاهب وإنما هو مستحبا مؤكداً لا يستحق تاركه التوبيخ والعذاب .

الخمرة

قوله ص ١٢٥ (ويستدل من قصص الدعابة والمجون إلى أن قال والشعر ثم قال فقد شرب الخمر الخلفاء والوزراء والأمراء والقضاة غير مبالين بتحريمه) ليس الشعر المشتمل على وصف الخمرة بدليل على أن قائله يشربها فقد وصفها من لا يتطرق الاحتمال لشربه إياها كالجبوبي والطباطبائي وابن الفارض ومحيي الدين ابن عربي، ثم ان القضاة في الاسلام يشترط فيهم العدالة ومن لوازم العدالة عدم الاقدام على المحرم فكيف ينسب اليهم المؤلف هذا العمل المحرم.

تجارة الخمور

قوله ص ١٢٦ (وكانت تجارة الخمر على الجملة في أيدي النصارى واليهود) وماذلك إلا للحرمة الاسلامية وإلا فالمسلمون لا يفوتهم ربح هذه التجارة.

الحمامات في بغداد

قوله ص ١٢٦ (وقد فاخرت بغداد في أوائل القرن العاشر بسبعة وعشرين الفا من هذه الحمامات العمومية وكانت

فى زمن آخر ستين الفا وهذان الرقمان وسواهما من الأرقام التي نجدها في المصادر العربية لاريب مبالغ فيها) على ما يبالي أن المؤرخين الذين ذكروا هذين الرقمين لعدد الحمامات في عاصمة الهاشميين لم يقيدوها بكونها عموميه وعليه فمن المحتمل أن يكون المراد الحمامات البيتية فانها ربما تزيد على ذلك حيث لا يخلو منزل منها .

الصيد عند المسلمين

قوله ص ١٢٨ : (وعلى الصياد المسلم أن يبادر إلى ذبح فريسته قبل موتها وإلا حرم عليه اكلها) ان ماتت بالصيد بالشرائط المذكورة في كتب الفقهاء فلا يحرم اكلها عليه .

اللواط

قوله ص ١٢٨ (فالراجح أن : الأمين : كان أول من أنشأ نظام الغلمان فى العالم العربي لغاية اللواط اقتداء بالفرس) اللواط كان موجوداً قبل الاسلام وقد عرفوا به قوم لوط وقد حرمه الاسلام أشد التحريم وجعل عليه العقابين الدنيوي والأخروي : ولم يعرف هذا الأمر من الأمين وكيف تصدق

هذه الأقاويل فيه : وكان أبواه الرشيد وزبيدة يحتفظان بالصبغة الاسلامية أمام المسلمين : وعصره عصر النور والثقافة لا الهمجية والوحشية : ثم كيف يتصور هذا الأمر في الأمين وقد كان في غنى عنه لما كان عنده من حلقات الفتيات كل حلقة مؤلفة من حوالي مائة امرأة من أرشق النساء وأنخرهن جمالا يظهرن بأبهى الحلل : الموشـــاة بالقصب والمرصعة بالجواهر .

يحيى ابن اكثم

قوله ص ١٢٨ (ولقد عاش في زمن المأمون قاضي افتضح باللواط فجاهر بأربعمائة غلام) من الغريب أن المؤلف كيف آمن بهذه الأسطورة على هذا القاضي وهو « يحيى ابن اكثم » وقد خلقها عليه اعدائه حسداً على المرتبة التي نالها عند المأمون وكيف المأمون يختار قاضي يحكم بمقدرات المسلمين بل في مقدرات الدولة يتجاهر بأعظم المحرمات الاسلامية ومن العجيب ان المؤلف كيف وافق على هذا العدد الضخم الذي يبعده العقل عن النساء لرجل واحد فضلا عن الغلمان لمثل القاضي

في العصر الذهبي وليت شعري اذا كان هذا المقدار عند القاضي فأي مقدار عند الأمين وأي مقدار عند أرباب الدولة ثم أنه ناقش في عدد الحمامات لبغداد ص ١٢٦ ولا يناقش في أمر مستنكر غاية الاستنكار دينا وعرفا وسلوكا عند سائر المسلمين فضلا عمن تقلد منصب الحكم والفصل بينهم : وهلا عمل المؤلف بما ذكره بعد حين ص ١٤٨ منتقداً به أهل الرواية من عدم تمحيص الواقعة المروية .

أهل الذمة

قوله ص ١٣٠ (وهؤلاء أهل البلاد الاصليون الذين أصبحوا الآن أهل الذمة وقال ص ١٣٥ طبقة الفلاحين وهم اكثرية الشعب وأهل البلاد الاصليون وقد عرفوا بأهل الذمة لانهم كانوا قد دخلوا في عهد الاسلام) أهل الذمة هم خصوص الخارجين عن الاسلام الذين يكفل حمايتهم المسلمون لا ما تخيله المؤلف من حديثي الاسلام وعليه فليس سواد الشعب من أهل الذمة .

الزراعة والاسلام

قوله ص ١٣٥ (اما العربي فاستنكف عن تعاطي الزراعة وحسبها دون مقامه) اما العربي قبل الاسلام فقد كانت الزراعة اهم أسباب معيشته وأقوى موجبات ثرائه حتى شبهوا بها عمل الخير بقولهم (من زرع حصد) واما بعد الاسلام فقد رفع الاسلام مستوى الزراعة وحرّض عليها وكان خلفاء الاسلام من العرب يزاولونها بأنفسهم كعلي ابن أبي طالب عليه السلام وأولاده .

أول من اسس المستشفيات في الاسلام

قوله ص ١٤١ (وفي مطلع القرن التاسع اسس هرون الرشيد اول مستشفى في الاسلام على الطراز الفارسي) الظاهر ان اول من أسس المستشفيات هو الوليد بن عبدالملك فقد بنى « المرستان » ودور المرضى وجعل في « المرستان » الاطباء .

اشهر المؤلفين في الطب

قوله ١٤١ (واشهر المؤلفين في الطب الذين ظهروا على

اثر عصر الترجمة رجال فارسيوا القوميـة عربيوا اللغة) كان منهم الـكندي وهو عربي الاصل يتصل نسبه بقحطان وقد بلغ ما ألفه في الطب اثنى وعشرون كتابا . وابن زهرة فانه تولى رياسة الطب في بغداد وهو عربي الاصل وهكذا ابراهيم . وسنان ابنا ثابت بن قرة .

الفلسفة عند العرب

قوله ص١٤٣ ﴿ والفلسفة عندالعرب هي معرفة مسببات الأمور كما هي على قدر ما تستطيع الوصول الى تحقيقه قوى الانسان العاقلة ﴾ .

الفلسفة عند العرب هي معرفة حقائق الاشياء على قدر الطاقة البشرية .

الامام جعفر الصادق (ع)

مؤسس الكيمياء فى الاسلام

قوله ص ١٤٦ ﴿ وكان ابو الكيمياء العربيـة جابر ابن حيان ﴾ .

لقد كانت دراسته في الكيمياء على يد الامام جعفر الصادق

وقد جمع خمسمائه رسالة من رسائل الامام في الف صحيفة وطبع مؤلفه في استراسبرج سنة ١٥٣٠ وأيضاً سنة ١٦٢٥ فابو الكيمياء الامام جعفر الصادق عليه السلام لا جابر ابن حيان .

تمحيص المؤرخين للروايات

قوله ص ١٤٨ ﴿ إلا أن مبلغ صحة الرواية كان يقوم عندهم على مواصلة الاسانيد وعدم انقطاعها والثقة برواتها اكثر مما يقوم على نقد الواقعة ذاتها ﴾ .

لقد قام بتمحيص الوقائع التاريخية ابن خلدون كما أشار المؤلف الى ذلك ص ١٧٩ وهكذا ابن رشد والعلامة الحلي في كتبهم .

المؤلفات في علم الأخلاق

قوله ص ١٥٠ ﴿ والمؤلفات في علم الاخلاق المبنية على القرآن والحديث وان كثرت لا تستنفد كل ما في الآداب العربية مما يعني بهذا العلم ﴾ .

لا اعتقد أمة الفت في علم الاخلاق اكثر مما الفته

الامة العربية ولم يكن تركت شيئاً له علاقة بالاخلاق العربية إلا وحررته باسلوب يمتزج مع الرغبة النفسية : كأحياء العلوم للغزالي، واحياء الاحياء لعبد الرزاق اللاهجي ومعراج السعادة للفيضي ومن راجعها كانت شاهد صدق على المدعى .

فقه التصوير

قوله ص ١٥٣ ﴿ فان عداوة الفقهاء لانواع الفن التصويري لم تحل دون ارتقاء هذا الفن على اساليب اسلامية ﴾.

لا أعلم من أين جاء بهذه النسبة للفقهاء ولا زالت التصاوير موجودة ومعلقة في أنديتهم ومقابرهم وآثارهم . نعم الفقهاء منعوا من صنع الصور المجسمة لذات الارواح حذراً من تقديسها الذي هو اشبه بعبادة الاصنام والتقرب بها الله زلفى .

التصوير ليس يخالف التورع

قوله ص ١٥٤ ﴿ فلم يتورع هؤلاء عن اضافة صور الكنائس والرهبان الى هذه التزاويق ﴾ .

يظهر من سياق كلام المؤلف ان رسم هذه الكنائس كان خلاف التورع من خلفاء المسلمين لكونها فيها دعاية

لغير الاسلام : وماعرف ان صور الامور المشاهدة ان جعلت للتقديس كان الامر كذلك واما اذا كانت لاجل ما فيها من الجمال والروعة وانها تحكي صفحة من صفحات الحياة فليس فيها ادنى بأس ولا مخالفة للتورع والتأريخ يحدثنا عن كثير من الصور التي كان يقتنيها بعض الصالحين كما كان لسليمان ابن داود (ع) .

كتاب الف ليلة وليلة

قوله ص ١٥٦ (مما تخلده صفحات الف ليلة وليلة) .

كثر اعتماد المؤلف على هـذا الكتاب وهو كتاب خرافي خيالي اعتمدت أغلب قصصه على السحر الغير المعقول تحققه . نعم لا ينكر شأنه من ناحية الفن القصصي بيد انه لا يكون كمصدر من مصادر التأريخ العربي .

عدد سكان قرطبة

قوله ص ١٦٢ (وبلغ عدد سكان العاصمة قرطبة نصف مليون) .

لقد ذكر المؤرخون انه بلغ عدد سكانها مليون نسمة

والاعتبار يساعد على ذلك .

قرطبة زينة العالم

قوله ص ١٦٦ « وصفت راهبة سكسونية قرطبة بانها . جوهرة العالم » الراهبة هي : هورسوتيا : وقد دعتها زينة العالم

الفصل في الملل والنحل

قوله ص ١٧٢ « وأما أنفس كتبه الباقية الى الآن وأفيدها فهو الفصل في الملل والأهواء والنحل » .

لم يكن هذا الكتاب بموضع تقدير عند محققي العلماء والمتثبتين منهم لما فيه من النسب الكاذبة لبعض المذاهب وأفضل ما أؤلف في هذا الموضوع هو كتاب الفرق للنوبختي لكنه يخص الشيعة .

الخطابة والدعاء أروع مثال في الأدب بعد القرآن

قوله ص ١٧٣ « وظلت هذه المقامات نحو سبعة قرون أروع مثال في الأدب العربي بعد القرآن » .

تعتبر الخطابة العربية هي أروع مثال بعد القرآن وقد قيل في « نهج البلاغـة » انه دون كلام الخالق وفوق كلام

المخلوقين ثم هناك نوع من الأدب العربي اهمله المؤلف: له المكانة العالية والأثر البليغ في اذكاء الروح الادبية والعقيدة الاسلامية وهو الادعية والمناجات: والصحيفة السجادية أهم ما اؤلف في هذا الموضوع وقد ترجمت الى اللغة الانكليزية.

تعليم المرأة

قوله ص ١٧٥ « على ان الاندلس قلما اعارت اذنا مصغية للاقوال والاحاديث التي نهت عن تعليم المرأة ».

لم نجد في الشرع الاسلامي الصريح من الاحاديث ما ينهي عن تعليم المرأة بل يوجد فيها ما يحث عليه كقوله (ص) « طلب العلم فريضة على كل مؤمن ومؤمنة » وكانت فاطمة (ع) بنت النبي الكريم لها المقام السامي في فن الخطابة وهكذا زينب (ع) وادعت عائشة زوج النبي «ص» انها حفظت أربعين الف حديث وكان الرواة يروون عنها بعض الأحكام الاسلامية.

كتاب عصر الأندلس

قوله ص ١٧٧ « وليس بين كتاب العصر الاندلسي

من كان أغزر مادة في التاريخ من الصديقين ابن الخطيب وابن خلدون » .

لا يبعد ان ابن حيان اغزر منهما مادة في التاريخ فقد ألف كتابين فيـه : احدهما في عشر مجلدات والآخر في ستين مجلد .

توجيه حديث لاعدوى في الاسلام

قوله ص١٨٢ « نقلا عن الغرناطي كيف نسلم العدوى وقد ورد الشرع بنفي ذلك »

أراد بالشرع هو الحديث المنسوب للنبي ﴿ ص ﴾ ﴿ لا عدوى فى الاسلام ﴾ والمراد منه ان من طبق القواعد الاسلامية وعمل بمقتضاها لا يصاب بالعدوى لما فيها من القواعد الصحيـة وإلا فالاسلام قد أمر بالفرار من المجذوم وغيره . وهذا هو السر في التعبير بالاسلام دون المسلمين .

العوامل فى سقوط الخلافة

قوله ص ١٩١ « اما العوامل الداخليـــــه فى سقوط الخلافة الخ .. »

لا يمكن معرفة العوامل في سقوط الخلافة الاسلامية إلا من طريق الاستقراء للثورات التي سببت انهيار كل حلقة من حلقات الخلافة الاسلامية فعندما ندرس الثورة على عثمان نجد ان مصدرها هو الشعور بمخالفة عثمان لبعض النواميس الدينية وهكذا نرى مصدر الثورة على الامويين هو الشعور العام بان الخلافة ترجع للهاشميين بحكم الدين وهكذا نرى السبب في انهيار الخلافة العباسية هو استهتارهم بالدين فانقسام الشعور الديني وعدم الالتزام بالقوانين الشرعية اهم الاسباب التي أوجبت انهيار الامبراطورية الاسلامية .

الشيعة

قوله ص ١٩٢ « ومن هذه النزعات نشأت الشيعة » .

اني اعجب من المؤلف كيف نطق بهذه الكلمة وهل كان يعوزه الاستقراء لتاريخ هذا المذهب من ناحية الوقت أو الكتب فقلد من سبقه : فإن المذهب الشيعي قديم بمبدئه واسمه وقد اعتنقه رجال الاسلام يوم قبض الله رسوله الكريم

كأبي ذر الغفاري . والمقداد . وسلمان الفارسي . وعمار ابن ياسر .

مصدر تفكيك عرى الدولة

قوله ص ١٩٢ « العوامل الاجتماعية والاخلاقية الموجبة لتفكيك عرى الدولة وتجزئتها وجعلها عبارة عن اختلاط الدم العربي بغيره وانحطاط الحياة القومية العربية : وتسري بلوغ الترف والبذخ حده الاقصى : وعدم النص على حق التعاقب فى الخلافة : والخراج المرهق : وتقسيم البلاد الى مقاطعات : والحروب المتواصلة : وازدياد تكرار الفيضان وانتشار الاوبئة » .

هذا ما استطعت ضبطه من المؤلف للعوامل المؤدية لتفكيك عرى الدولة الاسلامية ولكن جميع ما ذكره من هذه العوامل كانت فى صدر الخلافة العباسية بل في وسط الخلافة الاموية ولم تأثر إنحطاطاً في مركز الخلافة الاسلامية ولم تقف حاجزاً دون بلوغها الرتبة العالية فى المجد والسؤدد فلا بد ان يكون هناك سبب آخر هو الذي ولد

هذا الانحطاط والتأخر ولا أحسب سبباً أقوى من تفكيك عرى الوحدة الدينية فبها بلغ العرب أوج الكمال وبأنفكاكها انحطوا الى قعر الحضيض : واني لأعتقد ان كل قوم اذا استندت نهضتهم الى وحدة دينية أو وطنية أو قومية ثم انفك عراها كان ذلك هو المصدر الاصلي في تأخرهم وزوال مجدهم .

وقت صدور الارادة الملكية

بتنصر المسلمين

قوله ص ١٩٧ « وفي سنة ١٥٠١ صدرت ارادة ملكية تقضي على من في قشتالة وليون من المسلمين اما بالرجوع عن دينهم أو بالجلاء » .

الذي اثبته التاريخ ان هذه الارادة صدرت سنة ١٤٩٨.

القاعدة القائلة

بثبوت المدنية العربية الدائم

قوله ص ١٩٨ « وبهذا حلت المشكلة الاسلامية في اسبانيا التي شذت عن القاعدة القائلة بثبوت المدنية العربية

الدائم حينما حلت اقدام العرب »ّ .

هذه القاعدة وامثالها مما استندت كليتها الى الاستقراء كقاعدة (التاريخ يعيد نفسه) وقاعدة (ألسنة الناس أقلام الحق) انما هي قواعد أغلبية ترتكز صحتها على الغلبة فلا يضر بها لو شذت في بعض الموارد .

ظهور جنكيز خان

قوله ص ٢١٣ « وأخيراً جاءت الساعة التي عانى فيها الاسلام أشد مصابه وذلك عندما ظهر في سنة ١٢١٦ جنكيز خان على رأس جيش جرار »

ان أراد بالظهور هو وقت ما نودي به خاقانا أو رئيساً أعلى للقبائل التترية فذلك سنة ١١٨٩ وان كان اراد به وقت ما تمّ احتلاله للصين وسائر البلاد التترية فذلك سنة ١٢١٩ .

هلاكو

قوله ص ٢١٤ « هو لاكو حفيد جنكيز خان »

الذي ببالي انه اخو جنكيز خان لا حفيده .

واضع الصعوبات في سبيل حج النصارى

قوله ص ٢١٨ « زد على ذلك الصعوبات التي كان يضعها السلاجقة المسلمون في سبيل الحجاج من النصارى »

لم تكن هذه الصعوبات من السلاجقة وانما كانت من التركمان الذين حكموا فلسطين ولم يدينوا للسلطان السلجوقي ولا لنائبه في الشام .

خطبة البابا بمحاربة المسلمين

قوله ص ٢١٨ « وقد تكون الخطبة التي القاها البابا اربانوس في ٢٦ تشرين الثاني سنة ١٠٩٥ في كلارمونت من اعمال فرنسا الجنوبية الشرقية مستنهضاً بها همم المؤمنين » .

كان البابا « اربان » الثاني قد عقد مجلساً في « بلاسنتيا » في آذار من سنة ١٠٩٥ ومجلساً آخراً في « كليرمنت » في تشرين الثاني وخطب بهم بوجوب انقاذ ضريح المسيح من ايدي الكفار كما اعلن غفران ذنوب الخاطئين اذا التحقوا بالمجاهدين ووعد المجاهدين بجنات الخلد .

الذين تعاقبوا على الخلافة

في مصر

قوله ص ٢٤٢ « وقبل ان يصل المستنصر بغداد اغار عليه حاكم المغول ببغداد في الصحراء فكان ذلك آخر العهد به وتعاقب ابنائه على الخلافة مدة قرنين ونصف ».

الذي اثبته التاريخ انه بعد المستنصر استقدم الملك الظاهر رجل من العباسيين اسمه احمد ابو العباس بن علي من حلب وبويع له بالخلافة ولقب بالحاكم بامر الله وفى أولاده كانت الخلافة لا فى أولاد المستنصر.

الملك المؤيد شيخ

قوله ص ٢٤٥ «انه كان سكيراً يقترف جسام القبائح» مستشهداً بهذا على دعواه من ان اواخر القرن الرابع عشر انتهى عهد المماليك الى ان يكون من اظلم عهود تاريخ سورية ومصر ولكن الموجود فى تاريخ دول الاسلام وكان السلطان المؤيد عاقلا حسن السياسة فسعدت البلاد في ايامه .

الملك برس باي

قوله ص ٢٤٥ (ومن مساوئه انه امر بقطع رأس طبيبه عندما تعذر شفائه من داء مميت) .

مستشهداً بهذا على الدعوى المذكورة ولكن الموجود في كتب التأريخ ومنها تاريخ دول الاسلام انه كان عاقلا حسن السياسية فازال المظالم وسعدت البلاد في ايامه واغتنى الفقراء وبنى المدرسة الاشرفية عند سوق الوراقين نعم اصيب بالماخوليا وتوفي سنة أصابته بها .

الملك اينال

ذكره ص ٢٤٥ مستشهداً على دعواه المتقدمة وزعم ان خلافته انتهت سنة ١٤٦٠ والذي ذكره صاحب تأريخ دول الاسلام انه كان عاقلا حسن السيرة وقد سعدت الدولة على يده ولما مات كثر الحزن عليه والاسف كما قيل .

هي الدنيا اذا كملت   وتم سرورها خذلت
وتفعل بالذين بقوا   كما في من مضى فعلت

وذكر ان خلافته انتهت سنة ١٤٦١ :

الملك بلباى

ذكره ص ٢٤٥ مستشهداً على دعواه السالفة والحق يقال ان عدم استقامة هذا الملك فى الملك مدة شهرين وخلعهم له دليل على نضوجهم الفكري وعدم تصرف من لايليق بالتاج والصولجان فيهم .

الملك قائت بلى

ذكره ص ٢٤٥ مستشهداً به على دعواه السابقة وفي تأريخ الدول الاسلامية انه قمع الاضطرابات الداخلية حتى استتب امره ولم يحصل فى داخلية البلاد مدة ملكه الطويل شيء من الفتن وخلف كثيراً من الآثار التي تجي ذكره منها مدرسة بمكة المكرمة وعمارة المسجد الشريف فيها ومدرسة بيت المقدس ومدرسة بدمشق واخرى بغزة واخرى بدمياط واخرى بالاسكندرية وجامع بالصحراء الى غيرذلك من معاهدالعلم والدين

منع خروج النساء

قوله ص ٢٤٦ (وخاف السلطان : برس باي : من الوباء

فحسبه عقابا من الله لانتشار المعصية بين الناس وعد خروج
النساء في الأسواق علة ذلك البلاء فمنعهن من ذلك) .

ذكر المؤرخون ان الطاعون وقع سنة ٨٣٣ ه واستمر
اربعة اشهر وفى سنة ٨٤١ ه اصيب الملك برس باي بالمالخوليا
فامر بنفي الكلاب من القاهرة الى بر الجزيرة ورسم ان
لاتخرج امرأة من بيتها فكانت المرأة اذا ارادت الخروج
من بيتها لحاجة اخذت ورقة من المحتسب وجعلتها برأسها
ليباح لها السير في السوق فوقت المنع متأخر عن زمن الطاعون
ثمان سنين ومصدره المرض العقلي لاماذكره المؤلف .

نشرت مجلة الأزهر الغراء فى عددها الثانى من المجلد الحادى عشر لفضيلة شيخ الأزهر المرحوم المراغى محاضرة قيمة عن تفسير سورة الحجرات وكانت هى الدرس الثانى الذى ألقاه فى مسجد السيدة نفيسة وتفضل بالاستماع إليها صاحب الجلالة ملك مصر المعظم وقد بدت لفضيلة المؤلف الجليل العلامة الشيخ على بعض الملاحظات عليها فتفضل سماحة شيخ الأزهر بالجواب عنها وتكرم المؤلف فرد عليها .

الجمعية

نظرات وتأملات (١)

في

المحاضرة التي القاها فضيلة شيخ الازهر الشيخ المراغي

عن

سورة الحجرات

سماحة الاستاذ الاكبر الشيخ محمد مصطفى المراغي

شيخ الجامع الازهر (٢)

بعد تقديم التحية والاحترام :

وقفت على العدد الثاني من المجلد الحادي عشر من مجلة الأزهر الغراء واول ماوقع نظري على محاضرتكم القيمة في سورة الحجرات فاعجبتني دقة المعنى وحسن الأسلوب وقدعرضت لي عند تلاوتها بعض الملاحظات فاحببت ان الفت نظركم اليها عسى ان تتلطفوا بالجواب لترفعوا حجب الشك وتحلوامعاقد الشبهة وتكونوا بذلك قدا تممتم الفائدة واليكم اهم تلك الملاحظات

---

(١) نشرتها مجلة الغري الغراء سنة ١٣٥٩ .

(٢) الرسالة التي وجهها المؤلف العلامة الشيخ علي لفضيلة شيخ الازهر

الطائفة ليست بجمع لطائف

قولكم في الطائفة ﴿ هي جمع طائف وقد يكنى بالجمع عن الواحد فيراد بها الواحد ﴾

كيف يصح ان تجعل الطائفة جمعاً لطائف والحال ان شرط الجمع لشيء ان يكون معنى ذلك الشيء ملحوظاً فيه ولذا لم يجعلوا الذين جمعاً للذي : والطائف معناه من يطوف ويدور وهذا المعنى غير مأخوذ في الطائفة بمعنى الجماعة نعم لو أريد بالطائفة الذين يطوفون صح القول بكونها جمعا لطائف وعلى هذا تنزل عبارة الراغب فى مفرداته .

الصلح والقتال

واجبان على المسلمين وجوبا كفائيا

قولكم « وعلى هذا فالصلح والقتال المطلوبان فى الآية واجب الامام لأنه قائم مقام المسلمين ونائب عنهم وخليفتهم فاذا وجد بلد لا يمتد اليه سلطان امام المسلمين وجب على جماعة المسلمين ماهو واجب على الامام »

والذي يوقفنا هنا هو ان الخطاب للمسلمين بعمل واحد غير

متكرر وما كان هذا شأنه فهو دال على الوجوب الكفائي يسقط عند قيام احدهم به سواء كان الامام أو الرعية فالآية لا تدل على اكثر من هذا : واما ما ذكرتموه فلا تدل عليه الآية الشريفة لا منطوقا ولا مفهوما فمن أين استفدتم ذلك منها : نعم يمكن ان يقال ان هذا العمل المهم بحسب العادة حيث لا يمكن تحققه بدون قيام الامام به كان واجبا تعيينيا عليه نظير انحصار الواجب الكفائي بحسب الاحوال والظروف في شخص معين فيكون تعين الوجوب عليه بحكم العقل واما نفس التشريع المستفاد من الآية فليس فيه أدنى ترتيب بين الامام والمسلمين : ودعوى ان الامام نائب عن المسلمين لا توجب اختصاص الخطاب الآلهي به : وعدم توجيهه لباقي المسلمين على البدل : ولا تغير نحو الخطاب وكيفيته : فحق الآية ان يقال إنها دالة على الوجوب على سائر المسلمين ويتعين على الامام المطاع حيث لا يقدر احد سواه : لا ان يجعل الوجوب على الامام وحيث لا يكون فعلى المسلمين كما هو المفهوم من كلامكم .

معنى السخرية

قولكم (السخرية احتقاره قولا وفعلا بحضرته)

لم اجد فى كتب اللغة تقيد السخرية بالاحتقار بحضرة المسخور منه فمن اين استفدتموه .

معنى التنابز بالالقاب

قولكم (التنابز بالالقاب التداعي بها)

بهذا التفسير يكون التنابز بالالقاب يشمل التلقيب بما هو مكروه وما هو حسن مع ان المقصود من الآية النهي عن المكروه فالأولى تفسيره بما فسره به صاحب القاموس من : التعاير : فان هذا المعنى هو الذي استفاده القوم من هذه الآية الكريمة .

العلة فى النهى عن السخرية

قولكم (ثم بين الله تعالى العلة فى النهي وهي ان المسخور قد يكون خيراً من الساخر في الواقع)

لو كان هذا هو العلة : لزم ان يكون الحكم دائراً مداره وجوداً وعدماً والحال ان السخرية ثابت لها النهي فى

الواقع سواء كان المسخور منـــــه افضل من الساخر واقعاً أم مساوياً له او دنى منه بل المذكور فى الآية بيان جهـة قبح السخرية لا علة النهي عنها وانما العلة هي حفظ التآخي بين المؤمنين والتآزر بينهم فان سخرية بعضهم من بعض موجبة لوقوع الشقاق بينهم والبغضاء فيهم .

حقيقة التوبة

قولـكم (لحقيقة التوبة علم وندم وقصد :)

لقد سبقكم الى هـذا القول الغزالي وغيره من علماء الاخلاق إلا انه لا يخلو من الاشكال من وجهين (الاول) ان العلم المذكور دخيل فى حقيقة الذنب بمعنى ان الذنب لا يكون ذنباً ما لم يعلم الشخص ان فى ارتكابه الضرر ويستحق عليه العذاب الأليم فهذا العلم دخيل في متعلق التوبة لا في حقيقتها (الثاني) ان الندم والحزن على البقاء على الحالة السابقة من الامور الوجدانية ليست تحت اختيار الانسان نظير ما ذكرتموه في الظن واذا كان دخيلا في التوبة كانت التوبة غير مقدورة فلا يصح التكليف بها بل حقيقة التوبة

ليس إلا توطين النفس على ترك الذنب وعدم العود اليه اصلا

انتفاء التوبة لا يوجب انتفاء المعرفة

قولكم (وغير خاف ان معرفة كون المعاصي مهلكات جزء من الايمان وعدم المبادرة الى التوبة مفوت لجزء من اجزاء الايمان)

لست اعرف وجه هذا الامر فانا لو سلمنا جدلا ان هذه المعرفة جزء من التوبة فعدم حصول التوبة لا يوجب عدم حصول هذا الجزء لأن انتفاء الكل لا يوجب انتفاء الجزء فالشخص الغير التائب يمكن ان تكون تلك المعرفة حاصلة عنده دون ان تحصل منه التوبة كما هو الحال في ابليس واغلب الفساق فانهم عندهم تلك المعرفة دون ان تحصل منهم التوبة فلم يكن عدم المبادرة للتوبة فيهم مفوتا لهذا الجزء من الايمان : والحديث النبوي لو صحت روايته حمل فيه الايمان على عدم الفسق الذي هو بمعنى ارتكاب الذنب .

استرسال المذنب في المعصية

قولكم (وقد يسترسل المذنب في ذنبه حتى يصير

طبعا ور ان على القلب فلا تحله الندامة على الذنب الخ ...)

ان اردتم ان العبد اصبح غير قادر على ترك الذنب فارتكابه للذنب ليس بذنب ولا فيه معصية لعدم القدرة على الترك وشرط التكليف القدرة إلا اذا قلنا ان ما بالاختيار لا يخرج عن الاختيار وان أردتم انه قادر على الترك فيصح منه التوبة ويمكن تحقق الندم منه .

عدم الحرج ليس داخل في حقيقة الغيبة

قولكم في حقيقة الغيبة (من غير ان يحرج)

هذا القيد غير داخل في مفهوم الغيبة وانما هو دخيل في حكمها حيث ان الغيبة مع الحرج لا تكون محرمة لا انها تخرج عن كونها غيبة .

حرمة اتباع مطلق الظن: عدم دلالة الآية
على ارادة ظن السوء

قولكم (ومن الظن ما يباح اتباعه كالظن في امور المعاش وما اشبه ذلك) .

لقد سبقكم الى مثل هذا الالوسي في تفسيره وهو

لا يخلو من الاشكال في عدة وجوه «١» ان الظن في امور المعاش لو ابحنا اتباعه لزم الهرج والمرج في معايش العباد وتعدى بعضهم على بعض بدعوى وجود الظن فيها هذا مع كثرة الآيات والروايات الناهية عن اتباع الظن وانما يرجع في امور المعاش الى القواعد التي قررها الشارع من الامارات الظنيه او الاصول العملية «٢» انه لا دليل على وجوب اتباع مطلق الظن في الأحكام الشرعية ان لم نقل قامت الادلة من الآيات الكريمة والاخبار الشريفة على حرمة اتباعه وانما يجب الرجوع الى الطرق الخاصة التي قامت الادلة على اعتبارها عند الشارع كخبر الواحد واذا لم توجد تلك الطرق يرجع الى الاصول العملية او يحتاط في العمل حتى يحصل اليقين بامتثال التكليف «٣» انه لا دلالة في الآية على ارادة ظن السوء فما وجه حملها عليه ولعل المراد بها الظن ببعض الاحكام الشرعية او الظن بحسن الشيء فانه قد يوقع المسلم في هلكات عديدة كما نهى الله عن اتباع قول الوليد بن عقبة في بني المصطلق : هذه هي اهم الملاحظات

التي عرضت لنا في هذه الكلمة القيمة والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

جواب فضيلة الشيخ المراغي

حضرة السيد الأجل الاستاذ الشيخ علي كاشف الغطاء ادام الله به النفع (١)

السلام عليكم ورحمة الله وبعد فقد تسلمت كتابكم وشكرت لكم عنايتكم بقراءة سورة الحجرات وقد اعددت ما رأيت عرضه عليكم جوابا عما تفضلتم بارساله إلي من الملاحظات وتجدونه مع هذا .

وانه يسرني ان ابعث اليكم ما هو مطبوع مما كتبته في بعض الموضوعات . وتقبلوا تحياتي الخالصة :

١١ مايو ١٩٤٠

محمد مصطفى المراغي

---

(١) الرسالة التي وجهها سماحة شيخ الازهر لفضيلة المؤلف العلامة الشيخ علي وضمنها الاجوبة عن تلك المناقشات وقد اهدى له معها مؤلفين من كتبه القيمة : ترجمة القرآن الكريم واحكامها : رسالة لمؤتمر الاديان العالمي .

١ـ سألتم عن جمع طائف على طائفة . (وقلتم ان معناه وهو الطوفان والدوران لا يوجد في طائفة بمعنى الجماعة)

فان كنتم تريدون ان هذا المعنى لم يعد يلمح في الاستعمال فهذا صحيح ولكنه ليس دليلا على انه لم يقصد في اصل الاطلاق قضاء لحق الاشتقاق فان المادة طوف تدل عليه وهذا القدر كاف في صحة كون اللفظ جمعا لطائف وتحقيقه ان الجماعة التي يطلق عليها كلمة طائف والتي يجمعها شأن واحد فيها معنى التفات بعضها حول بعض وهذا موجود فيها قصد في الاستعمال الشائع ام لم يقصد شأن الالفاظ التي يأنس فيها المعنى الاصلي بالاشتقاق وهي كثيرة في اللغة .

٢ ـ سألتم عن قولنا . « وعلى هذا فالصلح والقتال المطلوبان في الآية واجب الامام لانه قائم مقام المسلمين ونائب عنهم الخ ... وقلتم ان الآية لا تدل على اكثر من الوجوب الكفائي على الامة . والوجوب الكفائي يسقط عند قيام البعض به . سواء اكان من الامام ام كان من

الرعية » وليس في كلامنا ما يفهم منـــه ان الوجوب في موضوعنا ليس كفائيا . وانما نريد ان الشأن في التكاليف العامة التي تتعلق بقمع الفتن واستتباب الامن بين الرعيـة يجب ان يتولاها الامام لانها اذا تركت للرعية قد لا يحسنون القيام بها وقد يكون تحرك طائفـة من المسلمين لقمع الفتن سببا في ازديادها اذا كانت احقاد العصبيات قائمـة : اما اذا تولاها الامام وهو نائب الامة فالاستجابة الى رأيه منتظرة والتفات الامة حوله مانع من تشعب الفتن . ولذلك نرى للمصلحة العامة ان نوجب على الامام - اولا - احتمال اعباء هذا وعلى الرعية ان تتابعه وفي هذه الحالة تكون المتابعـة لتحقيق هذا الواجب كفاية على الامة فاذا لم يوجد الامام بقي الوجوب على حاله بالنسبة للرعية وكان على جماعة المسلمين ان يفعلوه . ومن هذا قال الالوسي . والخطاب فيها على ما في البحر لمن له الامر . وروي ذلك عن ابن عباس : وليس في كلامنا ما يدل على اختصاص الخطاب الآلهي بالامام وعدم توجيهه لباقي المسلمين وقد جرت عادة القران بمخاطبة جماعة

المؤمنين في الشؤون العامة لاعتبارهم وحدة متضامنة على تنفيذ الشريعة والعمل على احكامها، وقد ينادي الرئيس ثم يخاطب الجماعة، فيأخذ كل نصيبه من الخطاب (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص، يا ايها النبي اذا طلقتم النساء) الى سائر النظائر.

٣ ـ سألتم عن (تخصيص السخرية بالاحتقار في حضرة المسخور منه) وجوابه انه على تفسيرنا تأخذ كل كلمة من الكلمات الثلاثة مركزها الخاص في الآية ومعنى مقصوداً في الارشاد فقد ذكرت السخرية والغيبة واللمز.

واللمز التنبيه على المعايب في الحضرة قصد الاحتقار أم لا. والغيبة الذكر بما يكره في الغيبة، فلم يبق للسخرية إلا ان تكون قصد الاحتقار في الحضرة، ولذلك قال الآلوسي، وقال بعض هي ذكر الشخص بما يكره على وجه مضحك في حضرته واختير انها احتقاره قولا أو فعلا بحضرته على الوجه المذكور واني المح في مواد استعمال السخرية هذا المعنى.

٤ - سألتم عن قولنا : (التنابز بالألقاب التداعي بها)

وقلتم انه يشمل التلقيب بما هو مكروه وما هو حسن مع ان المقصود من الآية النهي عن المكروه . فالاولى تفسيره بما فسره صاحب القاموس بالتعاير : فان هذا المعنى هو الذي استفاده القوم من هذه الآية . نعم . المقصود هو النهي عن التعاير لكن التنابز وهو التداعي بالالقاب يشمل ما هو حسن وما هو مكروه وفى لسان العرب (والتنابز التداعي بالالقاب وهو يكره فيما كان ذما) والنهي فى الآية لا شك انه نهي عن المكروه .

٥ - سألتم عن قولنا (ثم بين الله العلة في النهي)

وكأنكم ذهبتم الى ان المراد من كلمة «علة» المعنى الاصطلاحى فذهبتم ترتبون لزوم دوران الحكم مع العلة وجوداً وعدما ، وليس ذلك مراداً ، والمقصود من كلمة «علة» في هذا المقام ونحوه ما يذكر في توجيه الحكم وسبب النهي ، فهي ترادف كلمة سبب ، وكلمة سر ، وكلمة توجيه ، وما الى ذلك على ان ما ذكر في صدد التوجيه يرجع الى ظلم المسخور منه

والسخرية في ذاتها ظلم للمسخور منه فهو معنى لا يكاد يفارقها سواء اكان المسخور منه افضل ام مساويا أم ادنى ، وقد اشرنا الى هذا المعنى بقولنا فى السخرية ظلم بتحقير من هو في نفسه عظيم لا يستحق التحقير .

٦ ـ سألتم عن قولنا « فحقيقة التوبة علم وندم وقصد » وقلتم (ان العلم المذكور دخيل في حقيقة الذنب بمعنى ان الذنب لا يكون ذنباً مالم يعلم الشخص ان في ارتكابه ضرراً عظيما ، فهذا العلم دخيل في متعلق التوبة لا في حقيقتها) وطبعاً تريدون من كلمة (دخيل) كلمة (داخل)

والغزالي يفسر التوبة بالمراحل التي تكرّنها ، وهي في الواقع خطوات عملية يحس (التائب) انه قطعها ، وانه لم يصل الى غايته من الطهر والتطهير إلا بعد ملابستها ، فتمتلىء نفسه أولا بالباعث وهو الاحساس بان المعاصي مهلكة مبعدة فينبعث من هذا الاحساس الصادق ألم وحزن على ما فرط منه في جنب الله وينبعث من هذا الألم طلب الخلاص منه الى ما يوجب الفرح والمسرة من العمل بما يرضي والاقلاع

عما يغضب وعند الوصول الى هذا تكون التوبة قد تحققت
عند الشخص بعناصرها، وهذا معنى محس لا يحتمل الانكار
وهو مأخوذ من قوله تعالى (والذين اذا فعلوا فاحشة أوظلموا
انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب
إلا الله ولم يصروا على مافعلوا وهم يعلمون) فالآية تشرح
التوبة ، وتبين انها (ذكر الله) ويتضمن ذكر الله العلم بسوء
عاقبة الذنب (والندم) وهو الاستغفار للذنوب السالفة
و (الاقلاع عن الذنب) وهو تركه وعدم الاصرار على
فعله ، وازاء هذه العناصر المتلازمة والتي تكوّن منها التوبة:
فسرها الغزالي بجميعها فاوفى المقام حقه ، وجمع عناصرها كلها
وبعض العلماء نظر الى المرحلة الاخيرة لانها الغاية ففسر
التوبة بها ، كما ان بعضهم نظر الى الندم لانه أثر لما قبله
وسبب لما بعده وهو العنصر الفعال ففسر التوبة به والذي
يجمع العناصر ويساير دلالة القرآن أوفى وأوفق وهو رأي
الغزالي الذي اخترناه .

٧- سألتم فقلتم (ان الندم من الامور الوجدانية

لا يدخل تحت اختيارنا، واذا كان داخلا فى التوبة كانت التوبة غير مقدورة) كلنا نعلم ان الندم مقدور بسببه وهو العلم بسوء العاقبة : ومطلق العلم اذا قيل فيه غير مقدور أيضا: فجوابه انه مقدوراً أيضا بسببه وهو النظر أو التلقي وقد عرض الغزالي نفسه الى مثل هـذه المناقشة واجاب عنها فيما اذكر بمثل ذلك .

٨ - سألتم عن قولنا (وغير خاف ان معرفة كون المعاصي مهلكات جزء من الايمان وعدم المبادرة الى التوبة مفوّت لجزء من أجزاء الايمان وقلتم لست اعرف وجه هذا الامر فانا لو سلمنا جدلا ان هذه المعرفة جزء من التوبة فعدم حصول التوبة لا يوجب عدم حصولها لأن انتفاء الكل لا يوجب انتفاء الجزء فالشخص غير التائب يمكن ان تكون تلك المعرفة حاصلة عنده دون ان تحصل منه التوبة كما هو الحال فى ابليس الخ ...)

وهـذه مناقشة تأخذ حكم سابقتها ، فان عناصر التوبة التي شرحناها . (العلم ، الندم ، الترك) لا شك انها اذا

وجدت واخذت مركزها من النفس كانت متلازمة يلزم ثانيها من أولها ، وثالثها من ثانيها لأن المراد من المعرفة التصديق الذي يملك على الانسان وجدانه ولا تجافيه جوارحه هي المعرفة المذكورة في مثل قوله تعالى (واذا سمعوا ما انزل الى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق) اما المعرفة التي تشير اليها فهي من نوع المعرفة المذكورة في قوله تعالى (الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبنائهم) وهي معرفة صورية لا حظ للقلب فيها . ولذلك يجيء بعدها (وان فريقاً منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون) ومثلها لا يريده الغزالي ولا غيره في مثل هذا المقام ، واذاً فالمعرفة الحتمة لا توجد بدون التوبة .

٩ - سألتم عن قولنا في تعريف الغيبة (من غير ان يحرج لذلك) والقيد ضروري ما دام الكلام في الغيبة المحرمة المنهي عنها « لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم » وكثيراً ما يخرج اسم الحقيقة الشرعية عن عمومه اللغوي كالصلاة والزكاة والحج وما اليها .

١٠ ـ سألتم عن قولنا (وقد يسترسل المذنب في الذنب حتى يصير طبعاً ويران على قلبه وقلتم ان اردتم ان العبد اصبح غير قادر على الترك فلا يكون الذنب ذنباً . وان أردتم انه قادر عليه فتصح منه التوبة ويمكن تحقق الندم منه) والمقصود من هذا تصوير عاقبة الادمان والانهماك فيها على وجه الاستمرار وعدم التنبه الى سوء عاقبتها ، وان الشخص الذي يضع نفسه هذا الموضوع من المعاصي لا يفكر في عاقبتها وظل بعيداً عن الندم ، ولا تحقق منه توبة ، وهذا المعنى قد جاء فى قوله تعالى (كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون) وجاء في قوله صلى الله عليه وسلم (لينتهين اقوام عن ردعهم الجمعات ، أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين) وقوله صلى الله عليه وسلم (ان المؤمن اذا اذنب ذنباً كانت نكتة سوداء في قلبه ، فان تاب ونزع واستغفر صقل منها . وان زاد زادت حتى يغلف قلبه) فذلك الران الذي ذكره الله في كتابه (كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون) وليس القصد من هذا كله ان الرجوع الى الله

والاقلاع عن الذنب اصبح غير مقدور له فلا يكلف به ، كيف والله يقول فى حق من ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون : كلا انهم لصالوا الجحيم الخ ..

وانما القصد التنبيـــه على موضع حرمانهم والسر فى استمرارهم ، وهو الغفلة عما للذنب من سوء العاقبة فتتحرك نفوسهم نحو المعالجة بالنظر المولد للندم ، والندم المولد للاقلاع والرجوع الى الله .

والرين المذكور في هذا الموضوع كالختم والطبع والغشاوة والاقفال والغلف وما اليها من الالفاظ التي جاءت تسجل على المدمنين انهم السبب في حرمانهم وبعدهم عن الله وعن التمتع بعطفه ورضاه (لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون) .

١١ ـ سألتم عن قولنا (من الظن ما يباح اتباعه الخ .) وقلتم فيه اشكال من وجوه .

أولا ـ ان الظن في امور المعاش لو ابحنا اتباعه لزم

الهرج والمرج فى معايش العباد وتعدى بعضهم على بعض بدعوى وجود الظن فيه الخ..

وبين ان المراد من اباحة الظن فى امور المعاش الاخذ به فى وسائل الاستثمار التي يظن انها نافعة ومفيدة كالظن في طرق التجارة والزراعـــة والصناعة وغيرها مما لا يتصل بالافتات على حق أحد . اما تعدي بعض الناس على بعض بدعوى الظن فهذا ليس من الظن فى امور المعاش ولا يفهم منه وانما هو من محاولة الافتات على حقوق الناس ، أوادعاء الحق فيما بايديهم ، وسبيله القضاء .

ثانياً - قلتم انه لا دليل على وجوب اتباع الظن في الاحكام الشرعية ان لم نقل قامت الادلة على حرمته ، والمعلوم ان الذي قامت الادلة على حرمته هو اتباع الظن الذي لا يكون معتمداً على امارات معتبرة وهو الظن الذي يعارض به الحق ان يتبعون الا الظن : ولا تقف ما ليس لك به علم : اما الظن الذي قامت على صحته الشواهد ومنه الظن بان حكم الله بالمسألة التي لا قاطع فيها هو كذا بعد ان يفرغ المجتهد جهده وبحثه

فهـــذا ظن واجب الاتباع وقد نزله الشارع في وجوب العمل به منزلة المقطوع به ، وقد بحث الاصوليون هـذه المسألة وبينوا اثر مظنون المجتهد بما لا مزيد عليه : نعم انكرت طائفة التعبد بالظن وهم محجوجون في ذلك لأن القرآن لم يذم الظن جميعه وانما ذم البعض : ومن الظن محمود ومذموم (ان بعض الظن اثم لولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنـات بانفسهم خيراً) . (اذا كان احدكم مادحا اخاه لا محالة فليقل احسبه كذا) واكثر احكام الشريعة ظنية وقد بين ذلك ايضا بادلته في علم الاصول .

ثالثاً ـ قلتم لا دلالة في الآية على ارادة ظن السوء الخ . وقد جاء في الحديث ان الله حرم من المسلم دمه وعرضه وان يظن به ظن السوء : وجاء مرفوعا عن عائشة من اساء باخيه الظن فقد اساء بربه الظن ان الله يقول اجتنبوا كثيراً من الظن فالآية وهـذه الاحاديث تدل على ان المراد من الظن المطلوب اجتنابه هو ظن السوء ، ولا يدخل الظن الحسن ، بل ولا يصح ان يدخل ، كما لا يدخل الظن المعتبر فى

الشرعيات ولا يصح ان يدخل . اما الظن بالمرائي فان كان معروف الرياء ومتيقناً عنده فانه لا يكون من باب الظن وانما هو من باب العلم ، اما اذا لم يكن معروف الرياء ولا متيقناً فالواجب حمل حاله على الصلاح كما يقولون والبعد به عن ظن الرياء مالم يتيقن منه الرياء .

محمد مصطفى المراغي

شيخ الأزهر

الرد (١)

على اجوبة فضيلة الشيخ المراغى

اتحفت بالمسرات ايها العلامة الجليل : ولا زال موردك العذب فى سلامة من الأكدار .

هبطت عليّ رسالتكم الكريمة فمثلت لي ذكرى محاسن الفضيلة ، وطلعت عليّ هديتكم الجليلة فارتني سمو

(١) الرد الذي وجهه المؤلف الكريم لفضيلة شيخ الازهر .

اخلاقكم النبيلة التي كنت ألمسها على البعد نحو شخصكم المحترم جماع الفضل ونسيج وحده : وقد أوحت لي الأفكار بعض الخواطر في اجوبتكم تجدون أهمها طي هذا الكتاب وبالختام استنجد لطف الله وعنايته لي ولكم .

علي كاشف الغطاء

٢٠ جمادى الاولى سنة ١٣٥٩

لقد كان الجواب عن السؤال الأول يشتمل على امرين الأول ان الطائفة قصد في اصل اطلاقها الطوفان والدوران قضاء لحق الاشتقاق وان هذا القدر كاف فى صحة كون اللفظ جمعاً لطائف وان كان فى الاستعمال الفعلي لطائفة لم يعد يلحظ هذا المعنى فيها : والذي يوقفنا فى هذا الامر ان الاشتقاق لا دليل عليه إلا ذكر اللغويين لها في مادة واحدة واللغويون انما يعتبرون الاتحاد في المادة دون المعنى كما هو المعلوم من حالهم وتآليفهم : ولو سلمنا جدلا اخذ معنى الدوران والطوفان في اصل اطلاقها فهو لا يثبت كونها جمعاً بالفعل لأن الجمع في قوة تكرار الواحد بالعطف وعلى

هذا ففرض ان الطوفان ليس ملحوظا فيها بالفعل : يثبت عدم كونها جمعاً لطائف بالفعل وظاهر كلامكم في صحيفة ٦٥ من مجلة الازهر الغراء انها جمع بالفعل لا بحسب الاصل .

الثاني ان الجماعة التي يطلق عليها كلمة طائفة فيها معنى التفات بعضها حول بعض سواء قصد في الاستعمال الشائع أم لا : وهذا الامر لا يصحح دعوى كون الطائفة مأخوذ فيها الدوران والطوفان لأن الالتفات المذكور ليس إلا عبارة عن انضمام بعض الجماعة الى بعض وهو غير الدوران والطوفان مع ان مجرد وجود معنى في معنى اللفظ مع عدم قصده منه لا يكون موجباً للدلالة عليه .

واما السؤال الثاني فقد كان الجواب عنه يرجع الى عدم دعواكم دلالة الآية الشريفة على عدم الوجوب الكفائي ولكن الظاهر من كلامكم في ص ٦٦ من المجلة المذكورة هو كون الآية دالة على الوجوب التعيني على الامام حيث قلتم فيها عند شرحكم لهذه الآية الكريمة أمر الله أئمة المسلمين ان يقضوا بينهم بالحق ثم فرعتم عليها بقولكم فالصلح

والقتال المطلوبان في الآية واجب الامام : ومن المعلوم ان تخصيصكم أئمة المسلمين بالوجوب المستفاد من الآية دون المسلمين يشعر بان الوجوب على الامام تعييني : ويرشد الى ذلك قولكم بعد هذا : فاذا وجد بلد لا يمتد اليه سلطان امام المسلمين وجب على جماعـــة المسلمين ما هو واجب على الامام .

واما السؤال الثالث فيرد على الجواب عنه بان السخرية اعتبر فيها ان يكون الاحتقار على وجه يضحك منه وهذا المعنى لم يكن يعتبر في الغيبة واللمز : قال الغزالي ومعنى السخرية الاستهانة والتحقير والتنبيه على العيوب والنقائص على وجه يضحك منه وقال العراقي (ره) السخرية الاستهزاء وهو محاكاة اقوال الناس وافعالهم وصفاتهم وخلقهم قولا أو فعلا أو ايماء أو اشارة على وجه يضحك منه انتهى وعلى هذا تأخذ كل كلمة من الكلمات الثلاث (الغيبة واللمز والاستهزاء) مركزها الخاص في الآية الكريمة من دون حاجة الى تخصيص السخرية بما هو غـــير داخل في

معناها كما اعترفتم به .

واما السؤال الرابع فقد كان الجواب عنه يرجع الى الاعتراف ، بما تضمنه السؤال .

واما السؤال الخامس فقد كان الجواب عنه يشتمل على امرين احدهما عدم استعمال العلة في معناها الاصطلاحي والثاني ان السخرية في ذاتها ظلم للمسخور منه لا يكاد يفارقها والاول لا كلام لنا فيه فان المعنى تابع لارادة المتكلم إلا انه كان الواجب نصب القرينة على عدم ارادة هذا المعنى المتعارف من لفظ العلة : واما الثاني فهو غير حاسم لمادة السؤال ولم يكن فيه نفي لما اثبتناه ولا اثبات لما نفيناه .

واما السؤال السادس فقد كان الجواب عنه لا يحل عقد الشبهة ولا ينفي لزوم ان يعتبر في حقيقة التوبة ما هو داخل في متعلقها : واما ما ذكره الغزالي لو التزمنا به لزم ان تكون التوبة من الامور التكوينية التي ليست تحت اختيار الانسان ايجادها وهذا ينافي تكليف الشارع

المقدس بها .

واما السؤال السابع فقولكم في الجواب عنه ان العلم سبب للندم ان اردتم بانه هو العلة التامة فهو غير صحيح لأنه لو كان كذلك لندم ابليس على عمله ولندم أولئك الذين اخبر الله عنهم في كتابه المجيد بقوله جحدوا بها واستيقنتها انفسهم وان اردتم به المقتضي فالقدرة على المقتضي لا توجب القدرة على المقتضى وانما القدرة على العلة التامة تستدعي القدرة على معلولها .

واما السؤال الثامن فيتلخص الجواب عنه بان المعرفة على قسمين احدهما المعرفة التي تملك على الانسان وجدانه وتنقاد بها جوارحه والثاني المعرفة التي لا تكون بهذه الصفة وان القسم الاول هو الداخل في حقيقة التوبة : وكأن فضيلة شيخ الازهر سلك في هذا التقسيم مسلك العرفاء حيث قسموا المعرفة على ثلاثة اقسام .

الاول - هو معرفة الشيء بلوازمه وآثاره وسموها بعلم اليقين وهي التي تكون مقتضية للعمل وتحصل للعاصي وغيره

و (الثاني) هو مشاهدة المطلوب بعين البصيرة والباطن

وهو أقوى فى الوضوح والجلاء من المشاهدة بالبصر وهو المسمى بعين اليقين وتحصل بالرياضة النفسية والتصفية وحصول التجرد التام للنفس أو بالعناية الربانية واللطف الآلهي (الثالث) هو ان يحصل وحدة معنوية وربط حقيقي بين العالم والمعلوم بحيث يندك احدهما بالآخر ويفنى فيه وهو المسمى بحق اليقين وبهذين القسمين تتفاوت درجات الاولياء والأنبياء والصديقين ومن المعلوم ان المعرفة التي تملك على الأنسان وجدانه وتتماذ اليها نفسه هى المعرفة بالقسمين الأخيرين وعلى هذا فلا يمكن اعتبارها في متعلق التوبة لأنها غير مستطاعة لكل أحد كيف وحصولها يكون اما بالمجاهدة التامة وتصقيل النفس وتصفيتها ليحصل لها التجرد التام حتى ترتسم بها الحقائق جلية وضاءة وهذا أمر لا يكاد يتيسر لعامة الناس ولا تطيقه أغلب النفوس واما بالعناية الآلهية واللطف الرحماني فتنكشف لديه خفايا الأمور وتتجلى عنده حقائق الأشياء وهذا أمر ليس تحت

طاقة الانسان وقدرته وانما يكون لمن شمله ذلك اللطف الآلهى وتوجهت اليه تلك العناية الربانية نعم ما ذكره الاستاذ انما هو في التوبة عند أهل العرفان والسلوك التي أشار اليها السيد الطباطبائي قدس الله نفسه الزكية بقوله :

مت قبل موت فهو الحياة ما أهون الموت على من ماتوا

لا التوبة التي امر الله بها عباده العاصين وجاءت بها شريعة سيد المرسلين تلك الشريعة السهلة السمحة التي لا ضرر فيها ولا حرج .

واما السؤال التاسع فكان الجواب عنه يرجع الى ان اعتبار قيد (من غير تحرج) في تعريف الغيبة من جهة الاصطلاح الشرعي : ولو كان الامر كذلك لكان اهل الشرع اعتبروا في تعريفها هذا القيد ولكان هذا القيد معتبراً في سائر الحقائق الشرعية لأنه معتبر فيها على نحو اعتباره في الغيبة .

واما السؤال العاشر فيظهر النظر في الجواب عنه مما قررناه سابقاً .

واما السؤال الحادي عشر فالملاحظة فى الجواب عنه هي انا قد اخذنا اللفظ بظاهره والظاهر هو الحجة المتبعة في فهم كلام المتكلم كما قرر فى محله .

واما السؤال الثاني عشر فكان الجواب عنه يرجع الى حصر الظن المتبع بما قامت الادلة على اعتباره : وهذا عين ما ذهبنا اليه فى نفس السؤال .

واما السؤال الثالث عشر فكان الجواب عنه يرجع الى التمسك بالحديثين على ارادة ظن السوء من الظن في الآية الشريفة : وبين ان الحديث الاول انما يدل على حرمة ظن السوء لا على ارادته من الآية ، والحديث الثاني مرفوع والمرفوع ليس بحجة لأحتمال ان في سلسلة السند من ليس بثقة على ان التحقيق انه لا دليل على لزوم الاخذ بفهم من ليس بمعصوم عن الخطأ .

لقد بعثت الى وزارة المعارف العراقية الجليلة وزارة المعارف المصرية المحترمة بصورة التقرير عن تيسير قواعد النحو والصرف والبلاغة الذي نظمته اللجنة المؤلفة من اكابر أساتذة لغة الضاد في مصر وهم : الدكتور طه حسين الاستاذ أحمد امين : الاستاذ علي الجارم : الاستاذ محمد ابو بكر ابراهيم : الاستاذ ابراهيم مصطفى : الاستاذ عبد المجيد الشافعي وبعد تأريخ نشره في الصحف العراقية بخمسة عشر يوماً سنة ١٣٥٧ ظهر على صفحات جريدة العراق الغراء نقد المؤلف العلامة الجليل الشيخ علي كاشف الغطاء له فكان موضع اعجاب القراء وله الاثر البليغ في الاوساط العلمية .

الجمعية

نظرات وتأملات (١)

في

قرار اللجنة المصرية العليا

في

تيسير قواعد النحو والصرف والبلاغة

لقد قامت اللجنة المصرية بمهمة اصلاح الدراسة العربية وتيسير قواعدها وهذا لا شك انه خدمة تشكر عليها إلا انه لما كانت اقتراحاتها لا تخلو عن بعض الملاحظات اردنا التنبيه عليها كي لا تخفى الحقيقة على طلابها .

تيسير قواعد النحو

ان ما سلكته اللجنة في تيسير القواعد النحوية لتسهيل دراستها لم يكن إلا تكثير اصطلاح وزيادة تكلف وعناء في هـــــذه الدراسة حيث انه يرجع الى امور ثلاثة

---

(١) نشرتها صحيفة العراق الغراء سنة ١٣٥٧

الأول حذف بعض المطالب النحوية كمبحث الاعراب التقديري ونيابة بعض العلامات الاعرابية عن بعض : ومتعلق الظرف واستتار الضمير وسيجيء التعرض لهذه الأمور وبيان الفائدة التي تعود للطالب من دراستها .

الثاني اختصارهم لابواب النحو بالتعبير بلفظ (الموضوع) بدل الفاعل والمبتدا واسم كان واسم ان واخواتهما والتعبير بلفظ (المحمول) بدل خبر المبتدا وخبر ان وكان واخواتهما والتعبير بلفظ (تكملة الجملة) عن المفاعيل والحال والتميز وبلفظ (تكملة المفرد) عن التوابع وجعلوا الاحكام مرتبة على هذه العناوين الثلاثة : وليس يخفي انه بهذا الاختصار لا يستغنى عن البحث عن ابواب المواضيع المذكورة لاختصاص كل منها باحكام لا توجد في غيرها فما اصطلحت اللجنة على التعبير عنه بالموضوع كالفاعل : والمبتدا : واسم ان : واسم كان يختص كل منها باحكام لا يتضح للطالب ثبوتها لذلك الموضوع إلا بالتعبير عنه بلفظ يخصه دون التعبير عنه بلفظ الموضوع أو غيره من الالفاظ المشتركة بينه وبين

غيره : فالمبتدا مثلا يختص بوجوب مطابقة المسند اليه سواء تقدم عليه أو تأخر وبدخول لام الابتداء والنواسخ عليه وبتوسطها بينه وبين المسند اليه وبوجوب حذف المسند اليه في بعض الموارد وبعدم وقوعه نكرة محضة الى غير ذلك من الاحكام المختصة بخلاف فاعل الفعل فانه ليس كذلك وهكذا الحال فى اسم (لا) النافية للجنس فانه يختص باحكام منها اشتراط كونه نكرة ومتصلا بها دون ما عداه وهكذا الحال في اسم ان أيضاً فانه يختص بنصب المعطوف عليه ورفعه دون المبتد ومن المعلوم ان بيان هذه الاحكام يحتاج الى التعبير عن موضوعاتها بلفظ مختص بها اما ان يكون اللفظ الذي وضعه النحاة واما غيره ولا يكفي التعبير لتفهيم الطالب بالألفاظ العامة حيث يختلط عليـــه الحال ويشكل عليه الأمر .

واما ما اصطلحت اللجنة على التعبير عنه بلفظ (المحمول) فالامر فيه كذلك حيث ان خبر (كان) يختص بجواز التوسط بين كان واسمها مع بقائها على العمل وتقدمه عليها

خلافاً لخبر ان وكذا خبر : ما ولا : يشترط عدم اقترانه (بالا) دون ما عداه وهكذا خبر افعال المقاربة يشترط فيه ان يكون جملة فعلية فعلا مضارع مسند الى ضمير اسمها الى غير ذلك مما اصطلحت اللجنة على تسميته محمولا : فان هذه الموارد لا بد للذهنية المتعلم من تركيزها فيها بلفظ يخصها حتى يسهل عليه اعمالها وقت الحاجة ويستثمرها عند الارادة .

واما ما اصطلحت اللجنة على تسميته بالتكملة فالحال فيه أيضا كذلك أذ ان المفعول المطلق يختص بكونه مبيناً للنوع أو العدد أو التأكيد ويقوم مقامه بعض الامور دون المفعول به : والمفعول لأجله يشترط ان يكون العامل به من غير لفظه وعلة لعامله ويجوز جره بحرف التعليل في بعض الموارد ويجب في بعض آخر دون المفعول المطلق : والمفعول فيه يحذف عامله وجوبا في موارد لا يجب فيها حذف عامل غيره من المفاعيل : والتميز يشترط فيه ان يكون مفرداً بخلاف الحال الى غير ذاك من الموارد التي اصطلحت اللجنة على تسميتها تكملة فانه لا بد من التمييز عنها بلفظ يخصها فى مقام

بيانها ولو صح الاختصار حتى مع اخلاله بالمقصود لصح لنا التعبير عن الجميع بلفظ الكلمة ونحوها فليس هـــذه الاصطلاحات من النحاة إلا لايضاح الحال وازالة الاجمال .

الثالث اهمال اعراب بعض الاساليب العربية كالتعجب والاغراء والتحذير : وقد خفي على اللجنة ان البحث عن اعرابها انما هو لأجل تفهيمها كي لا يبقى الطالب حائراً في المراد من مفرداتها ومركباتها مع انه في بيان اعرابها تترتب آثار نحوية فانه على تقدير اسميـــة (احسن) في ما احسنه يصح اتصاله بياء المتكلم بدون نون الوقاية وتصغيره بخلاف ما اذا كان فعلا ماضياً : وكذا يصح التحذير بمثل (اياك الاسد) ونحوه من دون عطف (الاسد) ولا جره (بمن) على تقدير ان يكون العامل في (اياك) فعل متعـد الى اثنين ولا يصح ذلك على تقدير ان يكون العامل فيها فعل متعد لواحد هـذا مع اهمال اللجنة لبعض ابواب النحو والصرف مع مالها من الاهمية في اللغة العربية كباب الحكاية وباب الوقف وباب الادغام وغير ذلك وذكرهم لبعض الابواب مع عدم التعرض

لما يلزم دراسته منها وكان الاولى لهم ان يتعرضوا لما يجب دراسته من الابواب النحوية والصرفية والترتيب في الدراسة بينها ومقدار مايلزم ان يدرس من القواعد فى كل باب من تلك الابواب وجمع تلك القواعد فى قاعدة واحدة مهما امكن الجمع

مقترحات اللجنة

في النحو

وحيث قد اتضح لك ايها القارىء الكريم عدم الجدوى فيما سلكته اللجنة لتسهيل تعلم النحو اردنا ان نوقفك على بعض الملاحظات في مقترحاتها تتميما للفائدة وايضاحا للحقيقة .

باب الاعراب

من مقترحات اللجنة وجوب الاستغناء عن الأعراب التقديري والاعراب المحلي لان تعلم ذلك يوجب مشقة على التلميذ من غير فائدة يجتنيها : ولكن المتأمل في أبواب النحو يرى وجوب اطلاع التلميذ على هذا الأمر حيث ان العطف والنعت وغير ذلك من التوابع لا تظهر عليها

إلا حركة الاعراب التقديري فيما اذا كانت تابعة لما قدر فيـــه الاعراب كالمقصور والمنقوص : ولا تظهر عليها إلا حركة الاعراب المحلي فيما كانت تابعة للمبني وتظهر عليها حركة البناء المقدر فيما كانت تابعة للمنادى المفرد المعرفة المقدر عليه حركة البنـاء فلو اهمل مبحث الاعراب التقديري والمحلي لوقع المتعلم فى هذه الموارد فى هوّة الغلط والاشتباه وخبط خبط عشواء .

العلامات الاصلية للاعراب
والعلامات الفرعية

ومن مقترحات اللجنة عدم نيابة بعض علامات الاعراب عن بعض وان كلا منها في موضوعـه اصلا برأسه : وليس يخفي ان غرض النحاة بالنيابة هو تفهيم الطالب ان مثل الواو في جمع المذكر السالم تغني عن الضم ولا ينطق بالضم معهـا وليس مرادهم بالنيابة المعنى الحقيقي لها كما صرحت به كتبهم المطولة واشارت اليه كتبهم المختصرة ومن المعلوم ان هـذا أمر يحتاج الطالب الى معرفته والاطلاع عليه سواء عبر عنه

بلفظ النيابة أو غيرها .

الجملة

ومن مقترحات اللجنة تقسيم الجملة الى جزئين اساسيين وتكملة : وتسمية الجزئين الاساسيين بالموضوع والمحمول وتعريف الموضوع بانه المحدث عنه : والمحمول بالحديث : ومن المعلوم فساد هذا التعريف لعدم صدقـــــه على جزئي الجملة الانشائية إذ ليس هناك حديث ولا محدث عنه بل ولا يصدق على جزئي جملتي الشرطية فيكون هذا التعريف مخرجا لاغلب اجزاء الجمل العربية .

ومن مقترحاتهم ان الموضوع مضموم دائماً إلا ان يقع بعد (ان) أو احدى اخواتها : ولا يخفى انه قد سبق اللجنة في مثل هذا الاختصار بعض النحاة فقال كل عمدة مرفوعة الا أنهم لم يعتمدوا على هذا الاختصار لعدم استفادة الطالب منه فائدة تغني عن البحث عن حكم كل باب من ابواب المرفوعات اذ أنه بأي معنى فسر الموضوع أو العمدة فالحكم بالرفع غير شامل لافراده الا ترى أن تفسير الموضوع

بالمحدث عنه لا يصحح الحكم بالضم عليه في جميع الموارد لأن من المحدث عنه ما يكون مجروراً (بمن) قياساً مطرداً كما في صورة ما اذا كان نكرة واقعة بعد نفي أو نهي أو استفهام نحو (هل من خالق غير الله) ونحو (ما جاءنا من بشير) ومنه ما يكون فاعلا للمصدر فيجيء باضافة المصدر اليه نحو (ولولا دفع الله الناس) ومنه ما يكون منصوبا كزيد في مثل (ضربت وضربني زيداً) فانه محدث عنه بانه اوقع الضرب على المتكلم مع انه ينصب لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر بل وفي مثل (زيداً ضربته) لانه محدث عنه في المعنى مع انه منصوب بفعل محذوف .

ومن مقترحاتهم ان المحمول اذا كان أسماً يضم إلا اذا وقع مع كان أو احدى اخواتها ولا يخفى ان هذا الحكم بهذه الصورة يوجب تردد الطالب فيما اذا وقع المحمول حالا (كراكبا) في قولنا جاء زيد راكبا أبوه فرسا أو وصفا لمنصوب (كضارب) في مثل رأيت رجلا ضاربا أبوه عمراً أو صفة للمجرور (كقاتل) في نحو نظرت الى الرجل

قاتل ابوه عمراً أو مفعول به (كضرب) فى قولنا أردت ضرباً زيد خالداً فانه لا يدري الطالب في هذه الموارد أينهم المحمول أو يجري فيه ما سيجيء من حكم التكملة وكان عليهم رفع الاشتباه .

متعلق الظرف وحرف الاضافة

ومن مقترحات اللجنة ان متعلق الظرف وحرف الاضافة اذا كان عاما لا يقدر وان المحمول في مثل (زيد عندك أو فى الدار) هو الظرف وهذا الاقتراح وان كان قد سبقهم فيه أكثر المحققين من النحويين كالرضي وغيره إلا انه غير صحيح من وجهين .

الأول ان المحمول حسب ما عرفته اللجنة هو الحديث (وعندك وفي الدار) في المثال المذكور لم يكن هو الحديث عن (زيد) بل الحديث عنه هو الكون عنده والكون فى الدار .

الثاني انه ليس المراد بتقدير شيء الا أن المعنى لا يتم بدونه بحيث لو فرض عدمه لما صح الكلام وفيما نحن فيه

الامر كذلك فلا وجه لتفهيم التقدير .

الضمير

ومن مقترحات اللجنة : الغاء الضمير المستتر جوازاً ووجوبا وجعل الفعل المستتر فيه الضمير محمولا مفرداً لا جملة وهذا الاقتراح لا يمكنهم الالتزام به في صيغة الامر (كبع وقم) والا لزم تركب الجملة من جزء واحد وهو خلاف ما ذكروه سابقاً من ان الجملة مركبة من جزئين اساسيين الموضوع والمحمول .

ومن مقترحات اللجنة اعتبار ان الهمزة في مثل (أقوم) والنون في مثل (نقوم) اشارة الى الموضوع بدل جعل الضمير فيها مستتراً .

وما أدري أي تسهيل فى هذا الاقتراح على الطالب ، ولو رجعت الى وجدانك ايها القارىء الكريم لرأيت ان تفهيم المتعلم ان الضمير مستتر فيها اسهل من تفهيمه ان الهمزة والنون اشارة الى الموضوع .

ومن مقترحاتها ان الضمير في (قمت) و (قمتم) غير

دال على العدد وانه موضوع والفعل محمول ، وهذا الاقتراح لم يكن فيه مخالفة للنحاة إلا في ان الضمير في مثل (قمت) و « قمتم » غير دال على العدد ، والفهم العربي ومعاجم اللغـة تشهد بخلاف ذلك ، اذ لا ريب في دلالة التاء ، على الواحد في مثل « قمت » ولذا لا يحسن استعماله في غيره ودلالة التاء والميم في مثل « قمتم » على الجماعة المخاطبين كدلالة الواو على جماعة الغائبين والحاضرين .

التكملة

ومن مقترحاتها أيضاً ، الاصطلاح على ان كل ما يذكر في الجملة غير الموضوع والمحمول فهو التكملة وحكمها أبداً الفتح الا اذا كانت مضافا اليها أو مسبوقة بحرف اضافـة وقد سبقهم لمثل هذا الاختصار بعض النحاة حيث قال « كل فضلة منصوبة » الا انهم لم يعتمدوا على مثل هذا الاختصار لعدم استفادة الطالب منه فائدة تغني عن البحث عن حكم النصب في كل باب من ابواب المنصوبات لمثل ما ذكرناه في الموضوع ، فانه باى معنى فسرت التكملة والفضلة فالحكم

بالنصب غير شامل له . الا ترى ان تفسير التكملة بكونها غير الموضوع والمحمول لا يصحح الحكم عليها بالنصب دائماً أبداً في جميع الموارد لأنه من التكملة بالمعنى المذكور تابع الاسم المرفوع ومفعولا ظن واخواتها حال تعليقها والمفعول المطلق في بعض الصور كما في قولنا « له بكاء بكاء ذات عضلة » « وله ذكاء ذكاء الحكماء » فان هذه الموارد وغيرها من التكملة بالمعنى المذكور مع انها تكون مرفوعة قياساً مطرداً .

تيسير قواعد الصرف

ليس فيما قررته اللجنة في تيسير الصرف إلا الاقتصار على بعض أبوابه ، من تصريف الفعل وصوغ مشتقاته وتثنية الاسم وجمعه : وحذف الابواب الأخر كالأعلال والابدال والقلب معللين ذلك بعدم احتياج المبتدىء اليها وعدم وصول فهمه اليها .

ولا يسع هذا المقام التعرض لفائدة ابواب الصرف باجمعها وما يعود الى الطالب من دراستها مخافة ان يطول

البحث ويخرج عن الغرض المقصود .

ولست مجازفا اذا قلت ان الفساد الذي دخل على الفاظ اللغة العربية يرجع اكثره الى اهمال القواعد الصرفية حيث ان اكثره ينشأ من تغير هيئة الكلمة أو تبديل حروفها أو حذفها أو الزيادة عليها دون مراعاة للقواعد الصرفية - وانما نتعرض الى فائدة الابواب التي نصت اللجنة على حذفها من الاعلال، والابدال ، والقلب ، ونضرب لك مثلا من قواعدها كي ترى عدم الصعوبة في دراستها وتطلع على وجه الحاجة اليها . كقاعدة ان الواو والياء ، اذا تحركتا وانفتح ما قبلهما تقلبان الفا .

فان الطالب يستفيد من هذه القاعدة ان مثل (القول والبيع والرمي ، والغزو ، والخوف) وما أشبه ذلك من المصادر يكون ماضيها بالألف بدل الواو والياء لأنه في ماضيها يتحرك الواو والياء لعدم سكون ثاني الماضي الثلاثي ويفتح ماقبلهما لأن الفعل الماضي الثلاثي لا بد من فتح أوله فتقلبان الفا .

وكقاعدة ان الفعل الثلاثي اذا كان وسطه الفا قلبت

الفـه همزة اذا صيغ منه اسم فاعل على وزن فاعل فانه يستفاد منها ان مثل (قال ، وباع ، وخاف) اذ صيغ منه اسم فاعل على وزن فاعل: قيل (قائل وبائع وخائف).

وكقاعدة ان معتل الوسط الثلاثي اذا صيغ له جمع على وزن فعلان أو فعال قلب وسطـه ياء فانه يعرف الطالب من هذه القاعدة ان مثل « تاج وثوب » يقال فى جمعه كذلك « تيجان وثياب » الى غير ذلك من قواعد القلب والاعلال والابدال التي لا بد للطالب من الاطلاع عليها والاحاطة بها . نعم لا ينكر ان هذه الابواب بل وغيرها من ابواب الصرف تحتاج الى التنقيح والتهذيب والجمع والتبويب بحيث يسهل على المتعلم دراستها وعلى المعلم تدريسها .

البلاغة

ولكي نطلعك على حال ما تعرضت اليه اللجنة في هذا المقام سابقا وذكرته لاحتما لا بد وان نشير الى أهم الفوائد التي تعود للطالب من معرفة هذا العلم وهي فائدتان .

﴿ احدهما ﴾ معرفة معاني التراكيب العربية واسرارها

والاطلاع على دقائق اللغة ومزاياها .

« الثانية » القدرة على تأدية الكلام وصوغه بصورة مقبولة ومعرض حسن تسيغه النفس ويقبله الطبع وبهاتين الفائدتين يعرف وجه الحاجة الى العلم المذكور وضرورة الاطلاع عليه حيث ان البصيرة بالاولى منهما توجب الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المقصود فلها من الأهمية ما للقواعد النحوية والصرفيـة من التحفظ بها عن الخطأ في مقام البيان والافصاح « والثانية » منهما بها حياة اللغة العربيـة وجمالها ومعها يستطيع المتكلم ان يفهم مراده بصيغة عربية سهلة المنال لا يمجها الطبع ولا ينبو عنها السمع ولولاها لكان الكلام بـرطانة الاعجمي أشبه وبمجمجة السوقي الصق وحيث اتضح لك ما لهذا العلم من الأهمية في عروبة البيان والافصاح ظهر لك امران .

« الاول » ان ما اشارت اليه اللجنة سابقا من عدم الاهمية لهذا العلم مستندة فى حكمها المذكور الى استطاعة العرب الاستغناء عنه عصراً طويلا هو من أزهى عصور

الحياة الأدبية غير صحيح إذ انا لو اعتمدنا على هذه المقايسة والمقارنة في الاستغناء عن علم البلاغة لاقتضى ذلك الحكم بنفي الأهمية عن سائر العلوم العربية لاشتراكها فيها : فان اللغة العربية مضى عليها هذا الزمن المذكور ولم يدون لها علم من العلوم ولا فن من الفنون .

《 الثاني 》 عدم صحة اهمال بعض الابواب التي لها الصلة التامة بالحياة الادبية والأثر البليغ في حصول احدى الفائدتين المذكورتين كبحث اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر : والاسناد المجازى : وطرق النحو واغراضه : وماهو إلا بلغ من طرق التأدية : وغيرها من المباحث المهمة التي هي من متممات العلم المذكور ومن اقوى اسباب الظفر بغاياته :

وبقيت أمور يأخذ بها على تقرير اللجنة فى هذا المقام .

《 احدها 》 اهمالهم لبعض الموضوعات الادبية التي تساوي الموضوعات المذكورة فى الاهمية أو تزيد عليها كالرسائل والمحادثات ..

《 ثانيها 》 عقدهم فصلا فى الايجاز والاطناب والمساوات

وعدم عقدهم فصلا لموارد حسنها كما صنعوا في الكناية والتشبيه والاستعارة .

﴿ ثالثها ﴾ ان ما ذكروه من الفصول من أوصاف النثر الجيد والشعر الجيد ودقة استعمال الكلمة وجمالها وغير ذلك ان أرادوا بها ابواب البلاغة وشروطها العامة واحوال الاسناد والمسند اليه وغيرها بحيث تتحد معها في نتيجة البحث ولم يكن ذلك إلا مجرد تبديل اصطلاح واختصار فى التسمية فلا كلام لنا معهم إلا أنه لم يكن هذا التبديل ذوأثر في التيسير بل فيه اجمال وغموض : وان ارادوا بها غيرها فقد عرفت ما لابواب البلاغة من الأهمية والفائدة التي تستدعي وجوب دراستها والاطلاع عليها وهناك امور آخر لا يسع المجال التعرض لها .

كانت مجلة الحديث الحلبية الغراء قد نشرت مقالا للاستاذ خليل مردم عضو المجمع العلمي العربي في عددها الثاني من سنتها الثالثة عشر ابدى كاتبه فيه بعض الملاحظات على نسبة نهج البلاغة للامام امير المؤمنين علي (ع) وقد رد عليه المؤلف فضيلة العلامة الشيخ علي كاشف الغطاء بهذه الكلمة القيمة

الجمعية

نظرات وتأملات[1]

في

تشكيك الاستاذ خليل مردم

في نهج البلاغة

ان كتاب نهج البلاغة لا يزال موضع بحث ومناقشة بين رجال العلم والادب قديماً وحديثاً من حيث الجامع تارة والمنشيء أخرى وقد كان البحث فيه عن الناحية الثانية هو المهم لدى الجمهور لعلاقته بالدين الاسلامي وارتباطه بالادب العربي وقد اشبع الكلام فيه من القوم ودفعوا شبهات المشككين عنه فلا يهمنا التعرض لها واعادة الكلام فيها وانما يهمنا ان نتعرض لما ذكره الاستاذ مردم في هذا الموضوع مما اوجب تشكيكه فيه .

قال في ص ١٥٨ من العدد الثاني من مجلة الحديث :

(١) نشرتها مجلة الحديث الحلبية في عددها الخامس من السنة الثالثة عشر .

وهناك شيء لا يصح البحث ولا يتم بدون تمحيصه وهو التثبت من صحة كل ما ورد فى نهج البلاغة وانه من كلام الامام والقطع بذلك غير ممكن لأن الكتاب جمع بعد الامام بأكثر من ثلاثة قرون ونصف : وانت تعلم ان هذه الشبهة لو كانت موجبة للتشكيك فى نسبة النهج لما صح الاعتماد على نقل المؤرخين لأغلب الخطب والكلمات عن المتقدمين بل ولا على نقلهم للحوادث السالفة .

وقال : اضف الى ذلك النزعات المذهبية والاغراض السياسية التي لا تتحرج من الوضع والدس : وانت تعلم ان ذلك لو أثر لم يبق لنا الجزم بصحة نسبة اغلب الاحاديث الى الصحابة ولما صح ان يعتمد على مثل صحيح البخاري ومسلم وغيرها من كتب الاخبار كيف ولو كانت النزعات المذكورة موجبة للتشكيك لكانت تلك الكتب أولى بأن يشك فيها من النهج ولا أظن الاستاذ يلتزم بذلك .

وقال : والذي يستثير العجب انك لا تجد فى الكتاب كلاما للامام إلا بعد مقتل عثمان : ولست أدري كيف صدر

هذا الكلام من الاستاذ وفي النهج كلام صدر قبل ذلك فقد ذكر
فيه كلامه « لما عزموا على بيعة عثمان ص ١٢٧ جلد أول من النسخة
المطبوعة في بيروت بنفقة محمد كامل بكداش وذكر فيه كلامه
لأبي ذر لما خرج الى الربذة ص ٢٦٧ ج ١ وذكر فيه كلامه عندما شاوره
عمر في الخروج الى غزوة الروم بنفسه ص ٢٧٤ جلد أول وذكر فيه
كلامه لما استشاره عمر في غزوة الفرس بنفسه ص ٣٨٨ وذكر فيه
كلامه عند دفن زوجته فاطمة ع ص ٤٥٥ الى غير ذلك من كلماته التي
صرح في النهج بصدورها قبل مقتل عثمان هذا ومن الخطب التي
اشتمل عليها النهج وهي الاكثر لم يعلم وقت صدورها فكيف
صح الحكم عليها من الاستاذ بورودها بعد مقتل عثمان .

ونقل عن الذهبي انه قال ومن طالع كتاب نهج البلاغة
جزم بانه مكذوب على أمير المؤمنين علي ففيه السب الصراح
والحط على السيدين أبي بكر وعمر .

وانت اذا سبرت احوال الصحابة وما وقع بينهم من
الخلاف والمنازعة وتأملت فعلهم مع عثمان وما وقع بين علي
وبين طلحة والزبير وهم من اكابر الصحابة وما كان يراه

اميرالمؤمنين علي ع من احقيته بأمر الخلافة والاضطهاد الذي ناله ايام خلافتهم فمنذ ذا لا تستبعد صدور مثل ذلك الكلام منه بل لا يعتريك الشك في صحة نسبته اليه :

قال والحق ان الشكوك التي تعترض الباحث كثيرة اولها الاختلاف فيمن جمعه فبعضهم يقول انه الشريف وبعضهم يزعم انه اخوه المرتضي .

ولا يخفى ان تردد الجامع للنهج بين علمين موثوقين يبعد في حقهما الافتراء على احد من الصحابة لا يوجب التشكيك في النسبة اليه نعم لو فرض تردد الجامع بين الثقة وغيره كان وجه للشك في صحة النسبة اليه .

قال ثم تضخم الكتاب بالزيادات على توالي الايام بعد وفاة الرضي والمرتضى .

وما ادري على أي مسند استند الاستاذ في الحكم بالزيادة على توالي الايام الى ما قبل وفاة الشارح ابن ابي الحديد مع وجود نسخ عديد في النجف الاشرف يقرب نسخها من زمان الرضي والمرتضى او يبعد عنه بمئة سنة

او اكثر وليس فيها ادنى زيادة او نقيصة عما هو موجود في ايدينا من نسخ النهج وتوجد منها في مكتبتنا نسختان وفي مكتبة السماوي نسخة واحدة .

قال ان في النسخة التي علق عليها الشيخ محمد عبده المطبوعة بنفقة محمد كمال بكداش في بيروت نحو خمسين صفحة في الجزء الاول من (ص ٣٨٨ الى ص ٤٣٣) لم يروها ابن ابي الحديد في شرحه .

وهذا من الاستاذ في غاية الغرابة فان ما ذكره في هذه الخمسين صفحة كله قد رواه ابن ابي الحديد في شرحه ، وشرحه شرحا وافيا ولم يترك منه شيئا انظر ص ١٩٥ الى ص ٣٥٦ من المجلد الثالث من شرح ابن ابي الحديد المطبوع بمطبعة دار الكتب العربية الكبرى بمصر وكذا يوجد في المجلد الثاني المطبوع في ايران وكذا يوجد في النسخ الخطية من الشرح المذكور الموجودة عندنا .

وقد سبق الاستاذ الى مثل هذا الكلام محي الدين الخياط في تعليقته على النسخة المطبوعة بنفقة محمد كمال بكداش

ص ٣٨٨ والذي اظنه انه اخذه منه من دون تثبت فيه .

قال وجامع الكتاب نفسه يقول ما يشعر بعدم القطع بصحة ما جمعه .

وهذا وان كان صحيحا إلا أن جامع الكتاب اشار لما لم تثبت صحته عنده اما بنقل رواية اخرى له او بالتصريح بالشك في نسبة اليه انظر المجلد الثاني ص ١٧٧ وص ٣٠٣ فلا يكون هذا وجها للشك فى الباقي بل يكون دليلا على القطع بصحته وإلا لاشار الى الشك فيه كما اشار اليه في الموارد الأخرى .

قال وكثير من الخطب بل اكثرها غير كاملة .

ولا يخفي ان هذا الامر ليس له مساس بالقطع بصحة النسبة او عدمه خصوصا بعد ما اخذ جامع الكتاب على نفسه ان لا يذكر الخطبة باجمها وان يختار محاسنها ويطرح باقيها انظر ص ١٥ جلد اول :

قال وهناك كلام نراه منسوبا الى غير الامام في غير نهج البلاغة كقوله في صفة صديق ج ٣ ص ٣١٩ (كان

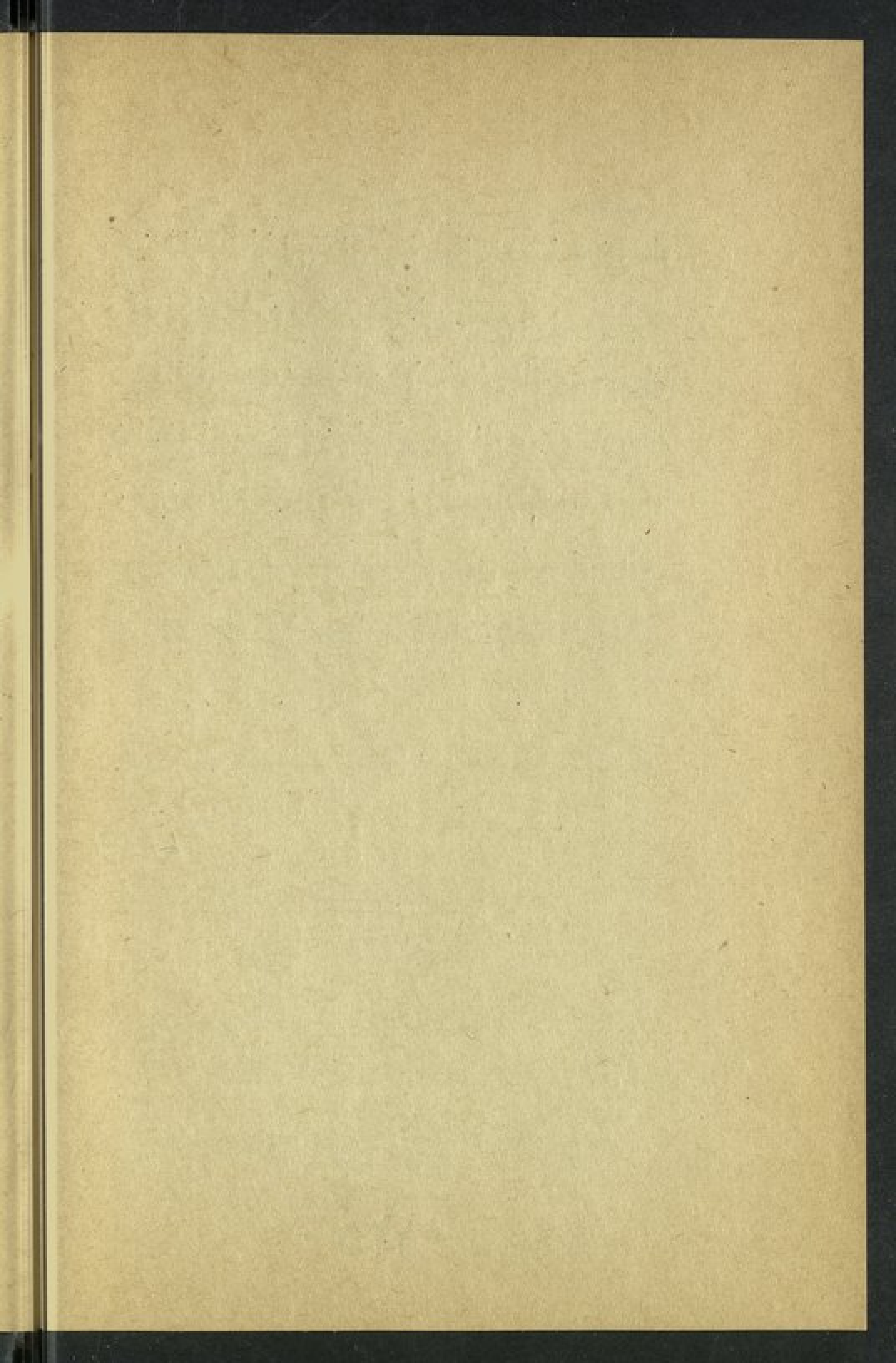
لي فيما مضى اخ في الله) وهـذا الـكلام مروي لابن مقفع في رسائل البلغاء : وهذا في غاية الغرابة من الاستاذ فان ابن المقفع قد اشار في صدر رسالته التي ذكر فيها ذلك الـكلام الى انه ينقل فيها من كلام المتقدمين وحكم الاولين فقد قال : (وقـد بقيت اشياء من لطائف الامور فيها مواضع لصغار الفطن مشتقة من جسام حكم الاولين وقولهم ومن ذلك بعض ما انا كاتب في كتابي هذا) انظر ص ١٩ من رسائل البلغاء المطبوعة بمطبعة الظاهر بمصر .

على ان من تتبع كلمات البلغاء ورأى كثرة مآخذهم من كلمات من تقدم ونظر ايرادهم لبعض الآيات القرآنيـة والابيـات الشعرية والامثال العربية كأنه كلام لهم حتى قال قائلهم : لولا ان الـكلام يعاد لنفـد : لم يجد في رواية الـكلام من ابن المقفع ادنى تشكيك في نسبته للامام (ع) من مثل الرضي ممن هو متضلع في الادب العربي ويحمل نفسا عالية تأبى عن الافتراء والـكذب .

وقال وكقوله في ج ٣ ص ٣٤٤ (ليس للعاقل ان

يكون شاخصاً الا في ثلاثة مرمة لمعاش او خطوة في معاد او لذة في غير محرم وهذا ايضا لابن المقفع .

واقول صدور هـذا من الاستاذ في غاية العجب فان ابن المقفع قد صرح فى كتابه الموجود فيه هذا الـكلام بانه يدخل فيه كلام غيره فقد قال فى صدر كتابه هذا (وقد وضعت فى هذا الـكتاب من كلام الناس المحفوظ .) انظر ص ٣ من رسائل البلغاء المطبوعة بمطبعة الظاهر .



محتويات الكتاب

صحيفة

صفحة

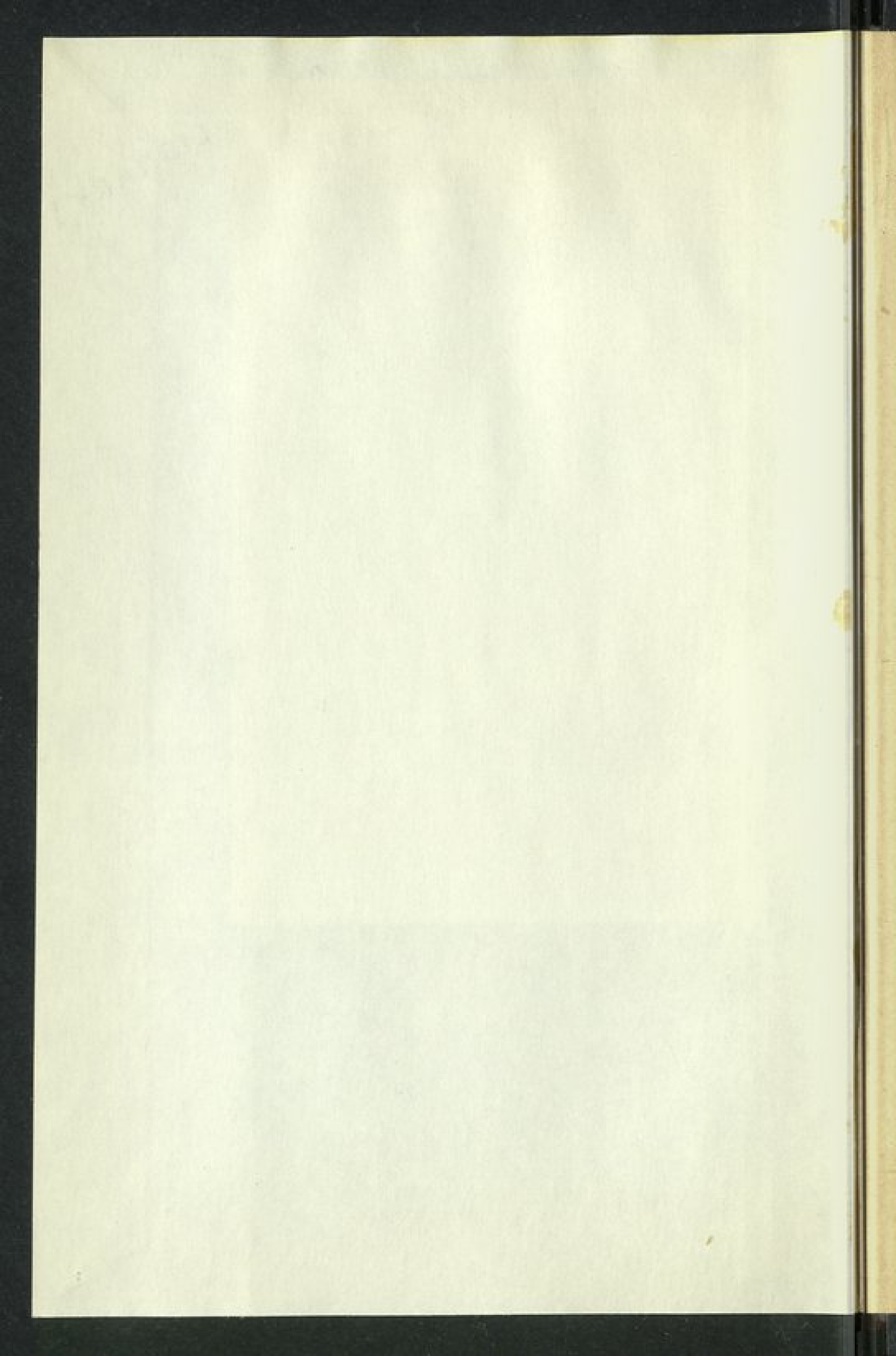
صفحة

صحيفة

صفحة

صفحة

صفحة



DATE DUE

